

- ١ - برنامج مهمّات العلم السنة الأولى، الكتاب الثاني ٢٩ صفر ١٤٣١
- ٢ - [[برنامج تيسير العلم المرحلة الأولى، الكتاب الثاني]]
- ٣ - ((برنامج مهمّات العلم: السنة الأولى، الكتاب الثاني: ٣٠ صفر ١٤٣٢))
- ٤ - { برنامج تيسير العلم المرحلة الأولى، الكتاب الثاني }
- ٥ - { { المجلس الشّهري بالمسجد النبويّ - مدينة رسول الله - يوم الخميس ١٣ ذي القعدة ١٤٣١ } }

تعليقاتٌ على ثلاثة الأصول وأدلتها
الشيخ صالح بن عبد الله العصيمي

فرّغها سالم بن محمّد الجزائري

النسخة الإلكترونية الثالثة

دمجٌ لخمس تعليقات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اللهم إني أبرأ إليك من كلِّ حولٍ وقوَّةٍ إلَّا بك وحدك.
الحمد لله الدَّائم توفيقه، المتواتر عطاؤه وتسديده، وأشهد أنه هو الإله الحقُّ المبين، لا إله إلَّا الله العظيم الحليم، وأشهد أنَّ محمدًا خاتم النبيين ﷺ وعلى آله وصحبه والتَّابعين.
وبعد، فإنَّ هذا التَّفريغ هو دمجٌ لخمس تعليقات للشيخ صالح بن عبد الله العُصيمي حفظه الله، معتمدًا على تعليقات (برنامج مهمَّات العلم: السنة الأولى، الكتاب الثاني لسنة ١٤٣١)، وما أضفته من برنامج تيسير العلم: المرحلة الأولى، الكتاب الثاني كان بين: {...}، وما أضفته من (برنامج مهمَّات العلم: السنة الأولى، الكتاب الثاني ١٤٣٢) كان بين: ((...)) وما أضفته من المجلس الشَّهري بالمسجد النَّبويِّ لسنة ١٤٣١ كان بين {...}.

والشيخ حفظه الله لم يراجع هذا التَّفريغ فإنَّ وجدتم ما يحتاج للمراجعة فراسلوني على البريد:

salllm@gmail.com

والله أسأل الإخلاص في القول والعمل.

أخوكم سالم بن محمَّد الجزائري

٢٨ / جمادى الثانية / ١٤٣٢ هـ

السَّلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

الحمد لله الذي صَيَّرَ الدِّينَ مراتبَ ودرجاتٍ، وجَعَلَ للعلم به أَصُولًا ومُهَمَّاتٍ.

وأشهدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَقًّا، وأشهدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صِدْقًا.

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ،

اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ.

أَمَّا بَعْدُ..

فحدَّثني جماعةٌ من الشُّيوخ -وهو أوَّلُ حديثٍ سمِعْتُهُ منهم- بِإِسْنَادٍ كُلِّ إِلَى سَفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ

عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي قَابُوسَ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»^(١)، اِرْحَمُوا مَنْ فِي الْأَرْضِ يَرْحَمَكُمُ مَنْ فِي

السَّمَاءِ»، وَمَنْ أَكَدَ الرَّحْمَةَ رَحْمَةُ الْمُعَلِّمِينَ بِالْمُتَعَلِّمِينَ فِي تَلْقِينِهِمْ أَحْكَامَ الدِّينِ، وَتَرْقِيَتِهِمْ فِي مَنَازِلِ

الْيَقِينِ، وَمَنْ طَرَأَتْ رَحْمَتُهُمْ إِيْقَافُهُمْ عَلَى مُهَمَّاتِ الْعِلْمِ بِإِقْرَاءِ أَصُولِ الْمَتُونِ وَتَبْيِينَ مَقَاصِدِهَا الْكَلِّيَّةِ

وَمَعَانِيهَا الْإِجْمَالِيَّةِ؛ لِيَسْتَفْتَحَ بِذَلِكَ الْمُبْتَدِئُونَ تَلْقِيَهُمْ، وَيَجِدُوا فِيهِ الْمُتَوَسِّطُونَ مَا يَذْكُرُهُمْ، وَيَطْلَعُ مِنْهُ

الْمُتَهَوِّنُونَ إِلَى تَحْقِيقِ مَسَائِلِ الْعِلْمِ.

وهذا شرح الكتاب الثاني من برنامج مُهَمَّاتِ الْعِلْمِ فِي سِتَّةِ الْأَوَّلَى وهو (كتابُ ثَلَاثَةِ الْأُصُولِ وَأَدْلَتِهَا)

لشَيْخِ الْإِسْلَامِ إِمَامِ الدَّعْوَةِ الْإِصْلَاحِيَّةِ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

[[المتوفى سنة ستَّ بعد المائتين والألف]].

{ } أَمَّا بَعْدُ..

فإنَّ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيَّ وَعَلَيْكُمْ تَقَدُّمَ إِقْرَاءِ جُمْلَةٍ مِنْ مُهَمَّاتِ الْمَتُونِ فِي أَصُولِ الْفُنُونِ فِي أَوَاخِرِ شَهْرِ

صَفَرٍ وَأَوَائِلِ تَالِيهِ مِنْ سَنَةِ ١٤٣١ هـ، وَرَغْبَةً فِي حَصُولِ الْمَقْصُودِ مِنْ إِقْرَائِهَا صَحَّ الْعِزْمُ عَلَى إِعَادَةِ

تَدْرِيسِهَا فِي مَجَالِسٍ مُتَفَرِّقَةٍ مِنَ السَّنَةِ الدِّرَاسِيَّةِ الْحَالِيَةِ: أَوَّلُهَا هَذَا الْمَجْلِسُ عَصْرَ يَوْمِ الْخَمِيسِ الثَّالِثِ

عَشْرِ مِنْ شَهْرِ ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةِ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ وَالْأَرْبَعِمِائَةِ وَالْأَلْفِ وَالْكِتَابِ..

وَإِعَادَةِ الشَّيْءِ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ تَبَيَّنَ جَلَالَتُهُ وَلَا أَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ مِنْ أَمْرِنَا بِإِعَادَةِ الْفَاتِحَةِ فِي صَلَوَاتِنَا كُلِّهَا

فَرَضُهَا وَنَفْلُهَا حَتَّى سَمَّيْتُ الْفَاتِحَةَ (الصَّلَاةَ) لِاتِّصَالِهَا بِهَا، وَلِتَكَرَّارِ الْمُهَمَّاتِ لَا يَذْهَبُ رَوْنُهَا وَلَا يَفْسَدُ

جَدَّتْهَا؛ بَلْ يَزِيدُهَا تَأَلُّفًا وَيَمْلَأُ النُّفُوسَ بِهَا تَحَقُّقًا، وَتَكَرَّارُ قَوْلِهِ: ﴿فَيَأْتِيْءُ الْآءَ رَبِّكُمْ تَكْذِبَانِ﴾ فِي سُورَةِ

(١) بِإِثْبَاتِ الْيَاءِ عَلَى الْأَفْصَحِ فِيهِ. «نَجْمُ الْمُنْبَهَاتِ».

(٢) وَقَعَ فِي بَعْضِ طُرُقِ سَمَاعِ الْحَدِيثِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَلَيْسَتْ مِنَ الرَّوَايَةِ وَيَجُوزُ ذِكْرُهَا تَعْظِيمًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ «نَجْمُ الْمُنْبَهَاتِ».

الرَّحْمَنُ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ حِجَّةٌ قَائِمَةٌ فِي تَقْرِيرِ هَذَا الْمَعْنَى، وَإِنَّ مِنْ طَرِيقَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ الْجَادِينَ وَأَوْدَائِهِ الصَّادِقِينَ دَوَامَ تَكَرَّرِ إِعَادَةِ مَهَمَّاتِ الْمَتُونِ لَا يَعْتَرِيهِمْ ضَجَرٌ وَلَا يَقْطَعُهُمْ مَلَلٌ، لِإِدْرَاكِهِمْ عَظِيمَ نَفْعِهَا وَعِلْوَ شَأْنِهَا فِي الْعِلْمِ، فَهُمْ يَعِيدُونَهَا مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ تَعَلُّماً وَتَعْلِيماً وَتَفْهِيماً وَتَفْهِيماً وَصَوْتِ حَادِيهِمْ يُنْشَدُ:

قَالُوا الْمُمْكَّرُ فِيهِ قُلْتُ الْمُمْكَّرُ أَحَلَّى

قال علقمة النخعي رحمه الله: أطيلوا كَرَّ الحديث لا يدرس، يعني يبلى ويزول.

وقيل للأصمعي: كيف حفظت ونسي أصحابك؟ فقال: درست وتركتوا، يعني أعدته مرة بعد مرة وتركتوا هم فضيعوا.

وذكر القاضي عياض أن ابن التبان رحمه الله درس المدونة ألف مرة، وربما وجد في بعض كتب ابن الفارسي رحمه الله بخطه درسته ألف مرة، وإن في الإعادة تحقيق الإفادة، وما ظهر الانتفاع به فحقه دوام إعادته، وأحق العلوم بالتكرار أصوله المعتمدة، ولم يزل الناس على ذلك طبقة بعد طبقة، فالعلماء المقتدى بهم لا ينفك بتدريسها، ويرون أن النفع والانتفاع في ملازمتها، ولم يحملهم طول جلوسهم للتدريس أن يتحولوا عنها، ويرون أن النَّفْعَ والانتفاع في ملازمتها، ولم يحملهم طول جلوسهم للتدريس أن يتحولوا عنها ولا زهدوا فيها ولا ترفعوا عنها، ومن أخبار التاودي بن سودة أحد شמוש العلم المشركة من المغرب أنه لم يزل يقرئ الأجرمية للناس وخصوصاً الصغار من عقبه وأهل مودته مع كبر سنه وجلالته في العلم حتى توفي، ونظيره في قطرنا ممن أدركناه من شيوخنا عبد العزيز بن باز وعبد العزيز بن مرشد وعبد الله بن عقيل رحم الله ميتهم وشفى مريضهم، فإنهم درسوا مختصرات المتون عشرات المرات، وذكر عن شيخنا ابن باز إبان قضائه في مدينة الدلم أنه درَّس «كتاب الأصول وأدلتها» أزيد من مائة مرة والخروج عن جادة التعليم بإقراء المتون المشهورة، والغرائب المتون المغفلة المغمورة يضيّع العمر مع قلة الفائدة إلا في حق من وعى مشهورها تعلماً وتعليماً فإنه إن استحسن شيئاً زائداً من ذلك رُجيت منه العائدة ووجدت فيه حسن الفائدة، فلا بأس أن يزيده على الأصول المتداولة المعتمدة فمن أراد أن يحكم العلم معلماً أو متعلماً فليعظم عنايته بالأصول المشتهرة حافظاً ألفاظها واعياً معانيها وليحذر كل الحذر ممن يخذل عنها ويزهد فيها وينبذها بالكتب الصفراء، فإنه أوتي من جهله بالعلم وإن نسب إليه، وعدم ممارسته له حقاً وإن تكلم فيه، وقد مدحها الأبعد من حيث أراد أن يذمها فالأصفر العتيق وصُفرة الألوان ممدوحة في المنقول والمعقول، فإن الله عز وجل لما ذكر بقرة بني إسرائيل قال: ﴿صَفَرَاءُ فَاقِعٌ لَوْنُهَا تَسُرُّ النَّاظِرِينَ﴾ ﴿١٦﴾ [البقرة]، ومن محاسن الأموال الإبل الصفراء عند العرب، وجمع العلم في أصوله المشهورة ومُتُونُهُ المتداولة هو الموافق لیسر الدین، وإن أصل العلم وهو القرآن الكريم قد وصفه الله عز وجل بذلك فقال: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ ﴿١٧﴾ [القمر]، فمن التزم بأصول العلم من المتون المعتمدة حفظاً وفهماً مع بذل

الجهد وقوة العزم فإنه يحوز العلم، وفي الإشارة إلى هذه المعاني المتقدمة أنشدت ناصحاً لكم:

لَا تَضَجُّرُوا مِنْ كَرَّةِ الْإِعَادَةِ وَشَمِّرُوا ذَا مَنْهَجِ الْإِفَادَةِ
وَالْحَقُّ فِي الْمَعْرُوفِ بِالنُّفَاعَةِ^(١) تَكْرِيرُهُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ
وَأَجْدَرُ^(٢) الْعُلُومُ أَنْ تُعَادَا أَصُولُهَا^(٣) وَمَا هَدَى الْعِبَادَا
كَمْ كَرَّرَ الْأَشْيَاخُ لِلْأُصُولِ وَمَا بُلُّوا بِمَذْهَبِ الْفُضُولِ^(٤)
فَمَنْ أَرَادَ الْعِلْمَ بِالْإِحْكَامِ مُلْتَمِسًا أَوْ مُرْشِدَ الْأَنَامِ^(٥)
فَلْيُمِسْكَ بَعْرُوهَ^(٦) الْمُتُونِ وَلِيَحْتَفِلْ بِجَوْهَرِ الْفُنُونِ
وَلِيُحْكِمِ الْأَلْفَاظَ وَالْمَعَانِي مُكْرِّرًا كَالسَّبْعِ فِي الْمَثَانِي
وَحَازِرُوا نَابِزَهَا^(٧) بِالصَّفَرَا فَعَدُّهُ فِي الْعِلْمِ جَاءَ صِفَرَا
وَصِفْرَةُ الْأَلْوَانِ فِي الْمَنْقُولِ مَمْدُوحَةٌ كَذَلِكَ فِي الْمَعْقُولِ
فَايَةُ الْبُكَرِ^(٨) تَسْرُ النَّظَرَا وَالنَّاقَةُ الصَّفَرَاءُ فَخْرُ النَّظَرَا^(٩)
وَالدِّينُ يُسِرُّ وَالْعُلُومُ تُقْصَدُ لِيُعْبَدَ الرَّحْمَنُ يَا مَنْ يَقْصَدُ
وَجَمْعُهَا يَنَالُهُ مَنْ التَّزَمَ طَرِيقَهَا فَأَيْنَ فِيكُمْ مَنْ عَزَمَ؟



(١) بضم النون: ما يُتَنَفَّعُ بِهِ.

(٢) أَحَقُّهَا وَأَوْلَاهَا.

(٣) الْأُصُولُ اسْمٌ لِلْمَتُونِ الْمُعْتَمِدَةِ فِي الْفُنُونِ.

(٤) مَنْ يَتَصَرَّفُ فِي شَيْءٍ دُونَ إِذْنِ أَهْلِهِ.

(٥) الْمُتَمَسِّسُ: الْمُتَعَلِّمُ، وَالْمُرْشِدُ: الْمُعَلِّمُ، وَالْأَنَامُ: بَنُو آدَمَ.

(٦) مَا يُتَعَلَّقُ بِهِ.

(٧) النَّبْزُ: اللَّقْبُ، وَالتَّنَابُزُ: التَّدَاعِي بِالْأَلْقَابِ، وَهُوَ يَكْثُرُ فِيهَا كَانَ ذَمًّا.

(٨) مِنْ أَسْمَاءِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى فِيهَا: (وَلَا بُكْرًا).

(٩) بِحَذْفِ الْهَمْزَةِ: الْمُتَشَارِكُونَ فِي الْأَمْرِ مِنْ حَالٍ أَوْ مَالٍ أَوْ غَيْرِهِمَا.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اعْلَمْ - رَحِمَكَ اللَّهُ - أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْنَا تَعَلُّمُ أَرْبَعِ مَسَائِلَ:
 الأولي: العلم، وهو: معرفةُ الله، ومعرفةُ نبيه ومعرفةُ دين الإسلام بالأدلة.
 الثانية: العمل به.
 الثالثة: الدعوة إليه.
 الرابعة: الصبر على الأدنى فيه.

والدليل قوله تعالى: **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾ وَالْعَصْرُ ﴿٢﴾** إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ ﴿٣﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ ﴿٤﴾ [العصر].

قال الشافعي رحمه الله تعالى: (هذه السورة لو ما أنزل الله حجة على خلقه إلا هي لكفتهم)^(١).
 وقال البخاري رحمه الله تعالى: (باب^(٢): العلم قبل القول والعمل؛ والدليل قوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ﴾ [محمد: ٩]؛ فبدأ بالعلم قبل القول والعمل)^(٣).

ذكر المصنّف - رحمه الله تعالى - أنه يجب على العبد تعلّم أربع مسائل:
 المسألة الأولى: العلم: وهو شرعاً إدراك خطاب الشرع، ومرده إلى المعارف الثلاث: معرفة العبد ربّه
 [[الله]]، ودينه [[الإسلام]]، ونبيه محمداً ﷺ.
 والمراد بـ(الإدراك) هنا هو معناه اللغوي؛ وهو البلوغ، لا المعنى المصطلح عليه في علم العقليات.
 [[يقال: أدركت الثمرة، إذا بلغت أو انضجها، فقولنا في تعريف العلم: هو إدراك خطاب الشرع؛ أي بلوغه للعبد]] { {بلوغاً محيطاً به يُصيرُه مطلعاً عليه}}.
 والجار والمجرور في قوله رحمه الله: **(بِالأدلة)** متعلّق بآخر مذكور، وهو معرفة ((دين)) الإسلام كما يدلّ عليه قول المصنّف رحمه الله فيما يُستقبل **(الأصل الثاني: معرفة دين الإسلام بالأدلة)**. وهذا لا يختصّ به؛ بل معرفة الأصول الثلاثة لأبّد من اقترانها بالأدلة، وظاهر كلام المصنّف في تعليق الجار والمجرور بمعرفة دين الإسلام لا يُراد به حصره فيه؛ ولكنّه أكثرها فروعاً فناسب ذكر الأدلة معها وتعليق الجار والمجرور به؛ ((وإلا فالأصول الثلاثة لأبّد من اقترانها بالأدلة)).
 ومعنى قوله رحمه الله تعالى: **(بِالأدلة)** أي: إدراك أن لهذه المعارف أدلة شرعية تثبت بها، وهذه المعرفة هي المعرفة الإجمالية التي هي معرفة العامة، وهي واجبة على كلّ أحدٍ من المسلمين، فالعوام يكفيهم

(١) وفي لفظ: (لو تدبّر الناس هذه السورة لوسعتهُم) انظر تفسير ابن كثير رحمه الله.

(٢) منون مع القطع عن الإضافة وما بعده جملة مستأنفة، فإن أضيف ترك تنوينه، وجاز فيه الرفع والنصب والوقف - وهو السكون - كالأعداد المسرودة، وجُرّ ما بعده مضافاً إليه؛ فيقال: باب، أو باب، أو باب العلم، وتمتنع الإضافة في الوجه الثالث، وذكر جرّه - أيضاً - وهو ضعيف.

(٣) صحيح البخاري رحمه الله (كتاب العلم، باب العلم قبل القول والعمل).

أن يعرفوا أنَّ هذه الأمور ثابتة بأدلة من قبل الشرع، ولا يلزمهم الإطلاع على كل دليل مُفرد متعلق بفرع مستقل مع معرفة وجه الاستنباط منه [[وبقاء مأخذ الحكم ومَنزَع الفهم في نفوسهم، فليس مقصود المصنّف رَحْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى في ذكر معرفة الأدلة إيجاب معرفة كل مسألة بدليلها؛ بل مقصوده وجوب اعتقاد العبد أنَّ الدين الذي آمن به وهو الإسلام ثابتٌ بالأدلة الإجمالية، فإذا اعتقد آحاد المسلمين أنَّ الدين الذي يدينون به ثابتٌ بأدلة مقطوع بها كفاهم ذلك في كون معرفتهم عن دليل، ولا يلزمهم معرفة أفراد الأدلة، وهذه هي المعرفة الإجمالية الواجبة على كلِّ أحدٍ]]؛ بل هذا حظٌّ من أنيطت به المعرفة التفصيلية [[وهي فرض كفاية]]، وهذه المعرفة التفصيلية تختلف باختلاف الخلق، فما يجب على الحاكم والعالم والمفتي [[والمؤدّب]] والقاضي ليس كالواجب على من دونهم، والمقصود أن تعلم أن هذه المعارف الثلاث تُردُّ إليها أصول الإسلام كلّها؛ لكنَّ حظ الخلق من المعرفة الواجبة فيها يختلف باختلافهم: فالعامِّي يجب عليه أن يعرف أنَّ هذه المعارف مبنية على أصول شرعية صحيحة وإن لم يُحِط علماً بها، أمّا من كان له حظ من الولاية كالحكم أو العلم أو القضاء أو الإفتاء فإنَّ الواجب عليه مناسبٌ لحاله.

والمسألة الثانية: العمل به، { {أي العمل بالعلم} } والعمل شرعاً هو: ظهور صورة خطاب الشرع [[على العبد]].

وخطاب الشرع نوعان:

الأوّل: خطاب الشرع الخبري: وظهور صورته بامثاله بالتّصديق ((نفيًا وإثباتًا)).

الثاني: خطاب الشرعي الطلبي: وظهور صورته بامثال الأمر والنهي.

فقول الله تعالى: ﴿وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا﴾^(١)، ((وقوله تعالى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾^(٢) [فصّلت]، هما)) من خطاب الشرع الخبري، ((وظهور صورته في الأوّل يكون بـ)) امثال التّصديق ((بالإثبات، وظهور صورته في الثاني يكون بامثال التّصديق في النّفي، فإنَّ الأوّل دالٌّ على وجوب تصديق العبد بإثبات ساعة آتية يُفصلُ فيها بين العباد))؛ بأن يؤمن العبد بأنَّ الساعة -وهي يوم القيامة- آتية محقّقة الوقوع لا ريب فيها، ((والثاني يتعلّق به امثال التّصديق بالنّفي أن الله ﷻ لا يظلم أحداً من العبيد)). وقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾، وقوله: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَى﴾^(٣) من خطاب الشرع الطلبي، فالامثال في الأوّل ((امثال الأمر)) بالفعل و((ظهور صورته)) في الثاني بالتّرك والاجتناب { {والكفّ} }.

والمسألة الثالثة: الدّعوة إليه، [[أي: إلى العلم]] والمراد بها الدّعوة إلى الله، [[لأنّه لا يوصل إلى الله إلّا العلم]] ((فمن دعا إلى الله وفق المنهج النبويّ فإنّما يدعو إلى العلم)) والدّعوة إلى الله شرعاً هي: طلب

(١) سورة: الحج، الآية (٠٧).

(٢) سورة: الإسراء، الآية (٣٢).

النَّاسَ كَافَّةً إِلَى اتِّبَاعِ سَبِيلِ اللَّهِ الْجَامِعَةِ لِلْخَيْرِ عَلَى بَصِيرَةٍ.

والمسألة الرَّابِعَةُ: الصَّبْرُ عَلَى الْأَذَى فِيهِ، وَالصَّبْرُ شَرْعًا: هُوَ حَبْسُ النَّفْسِ عَلَى حَكْمِ اللَّهِ^(١).

وحكم الله نَوْعَانِ: أَحَدُهُمَا قَدَرِيٌّ، وَالْآخَرُ شَرْعِيٌّ. {وَالْقَدَرِيُّ هُوَ الْكُونِيُّ، وَالشَّرْعِيُّ هُوَ الدِّينِيُّ} والمذكور من الصَّبْرِ ((فِي كَلَامِ الْمُصَنِّفِ)) هُوَ الصَّبْرُ عَلَى الْأَذَى فِيهِ؛ أَيِ فِي الْعِلْمِ تَعَلُّمًا وَعَمَلًا وَدَعْوَةً، وَالْأَذَى مِنَ الْقَدَرِ الْمُؤَلِّمِ، فَيَكُونُ الصَّبْرُ فِيهِ مِنَ الصَّبْرِ عَلَى حَكْمِ اللَّهِ ﷻ الْقَدَرِيُّ [[وَأَمْرَهُ الْكُونِيُّ]]، وَيَكُونُ قَوْلُ الْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ: (الصَّبْرُ عَلَى الْأَذَى فِيهِ) رَاجِعٌ إِلَى الصَّبْرِ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ الْقَدَرِيِّ؛ لِأَنَّ الْأَذَى قَدَرٌ؛ لَكِنْ لَمَّا كَانَ الْعِلْمُ [[وَالْعَمَلُ وَالِدَّعْوَةُ]] مَأْمُورًا بِهِ-[[ن]] شَرْعًا صَارَ الصَّبْرُ عَلَيْهَا-[[ن]] شَرْعِيًّا أَيْضًا، فَيَصِيرُ قَوْلُ الْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (الصَّبْرُ عَلَى الْأَذَى فِيهِ) بِاعْتِبَارِ الْمَعْنَى الْمُتَبَادِرِ مِنْهُ مِنْ بَابِ الصَّبْرِ عَلَى الْحَكْمِ [[الشَّرْعِيِّ وَ]] الْقَدَرِيِّ؛ لِأَنَّ الْأَذَى قَدَرٌ مُؤَلِّمٌ؛ لَكِنْ بِالرُّجُوعِ إِلَى أَصْلِ الْمَطَالَبَةِ الشَّرْعِيَّةِ بِالْعِلْمِ يَكُونُ الصَّبْرُ عَلَيْهِ أَيْضًا صَبْرًا عَلَى حَكْمِ اللَّهِ الشَّرْعِيِّ [[وَأَمَّا الصَّبْرُ عَلَى الْحَكْمِ الْقَدَرِيِّ فَلَأَنَّ مَا لِحَقِّ الْعَبْدِ فِيهِ مِنَ الْأَذَى هُوَ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ وَأَمْرِهِ الْكُونِيِّ]].

وَالدَّلِيلُ عَلَى وَجُوبِ تَعَلُّمِ هَذِهِ الْمَسَائِلِ الْأَرْبَعِ هُوَ سُورَةُ الْعَصْرِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ ﷻ أَقْسَمَ بِالْعَصْرِ، وَهُوَ آخِرُ النَّهَارِ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ أَنَّ جَنْسَ الْإِنْسَانِ فِي خُسْرٍ [[لَأَنَّهُ هُوَ الْمَعْهُودُ فِي لَفْظِ الْخُطَابِ الشَّرْعِيِّ فَإِنَّ الْعَصْرَ حَيْثُ دَارَ فِي الْخُطَابِ الشَّرْعِيِّ لَمْ يُرَدِّ بِهِ هَذَا الْخُطَابُ الْمَضْرُوبُ فَحَمَلَ الْأَلْفَاظَ الْمَشْكُوكَةَ مِنْهُ عَلَى مَا عَرَفَ مِنْ حَقِيقَتِهِ مِنْ خُطَابِ الشَّرْعِ أَوْلَى وَأَحْرَى، فَتَفْسِيرُ الْقَسَمِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ﴿وَالْعَصْرِ﴾ بِأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ الْوَقْتُ الْمَعْرُوفُ فِي آخِرِ النَّهَارِ أَصَحُّ وَأَوْلَى مِنْ تَفْسِيرِهِ بِالذَّهْرِ؛ لِأَنَّ الذَّهْرَ لَا يُطْلَقُ عَلَيْهِ فِي خُطَابِ الشَّرْعِ الْعَصْرَ، وَإِنَّمَا خُصَّ الْعَصْرُ فِي خُطَابِ الشَّرْعِ فِيمَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَفِي السُّنَّةِ أَكْثَرُ وَأَشْهَرُ إِنَّمَا يَرَادُ بِهِ الْوَقْتُ الْمَعْرُوفُ آخِرَ النَّهَارِ]]. ((وَمَا كَانَ جَارِيًا مَعْرُوفًا فِي خُطَابِ الشَّرْعِ فَحَمَلَ الْكَلَامَ عَلَيْهِ مُتَعَيِّنٌ دُونَ سِوَاهُ. وَهَذِهِ قَاعِدَةٌ نَافِعَةٌ فِي حَلِّ كَثِيرٍ مِنَ الْإِشْكَالَاتِ وَالْفَضْلِ بَيْنَ جُمْلَةٍ مِنَ الْأَقْوَالِ الْمُتَنَازِعِ فِيهَا فِي بَيَانِ مَعَانِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ.

فَمَثَلًا: (الْمِيلُ) الْمَذْكُورُ فِي الْحَدِيثِ الْمَرْوِيِّ فِي «الصَّحِيحِ»: «إِذَا قَرَبَتِ الشَّمْسُ مِنَ الْخَلْقِ يَوْمَ الْحِشْرِ حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ قَدَرُ مِيلٍ» تَنَازَعُ فِيهِ الْعُلَمَاءُ هَلِ الْمُرَادُ مِنْهُ مِيلُ الْمَسَافَةِ أَوْ مِيلُ الْمَكْحَلَةِ؟ وَمِنْ عَرَفَ خُطَابَ الشَّرْعِ، رَأَى أَنَّهُ لَا مَحِيصَ مِنْ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنْهُ مِيلٌ لِلْمَسَافَةِ، لِأَنَّ مِيلَ الْمَكْحَلَةِ لَمْ يَأْتِ اسْتِعْمَالُهُ فِي الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ وَلَا فِي عُرْفِ خُطَابِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ، فَحِينَئِذٍ يَحْمَلُ هَذَا الْمَوْضُوعُ عَلَى الْمَعْهُودِ فِي خُطَابِ الشَّرْعِ وَالْجَارِي بَيْنَ كَلَامِ الْأُئِمَّةِ وَالصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَتَابِعِي التَّابِعِينَ؛ وَمَنْ أَدْرَكَ مَعْنَى هَذِهِ الْقَاعِدَةِ وَعَرَفَ مَعْهُودَ الْخُطَابِ الشَّرْعِيِّ انْحَلَّتْ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنَ الْجُمَلِ الْمَشْكُوكَةِ، وَمِنْ جُمْلَتِهَا هَذَا الْمَوْضُوعُ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْعَصْرِ الَّذِي تَنَازَعُ فِيهِ النَّاسُ عَلَى أَقْوَالٍ عِدَّةٍ الصَّحِيحُ مِنْهَا أَنَّ الْعَصْرَ هُوَ الْوَقْتُ الْمَعْرُوفُ فِي آخِرِ النَّهَارِ لِأَنَّهُ مَعْهُودُ الْخُطَابِ الشَّرْعِيِّ)).

(١) سَمَاهُ الشَّيْخُ فِي بَرْنَامِجِ تَسْيِيرِ الْعِلْمِ (أَمْرٌ).

ثم ((إِنَّ اللَّهَ ﷻ لما ذكر هذه الكلية في خسران جميع جنس الإنسان)) استثنى المتصنفين بصفات أربع فقال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ وهذا دليل العلم؛ إذ لا إيمان إلّا بعلم، وإنّما يُدرك أصل الإيمان وكماله بالعلم.

ثم قال: ﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ وهذا دليل العمل ((ووصف الأعمال بالصالحات يبيّن أنّ المطلوب من العبد لله ﷻ عمل مخصوص لا مُطلق العمل، فالمطلوب هو العمل الصالح المبني على الإخلاص والاتباع للنبي ﷺ))، ثم قال: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ﴾ وهذا دليل الدّعوة ((فالحقّ اسم لما وجب وكُرم، وأعلاه ما كان واجباً بطريق الشرع، والتّواصي به تفاعل بين اثنين وأكثر، وهذه هي حقيقة الدّعوة))، ثمّ قال: ﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾ وهذا دليل الصّبر، ولا اجتماع هذه الأمور الأربعة في سورة العصر (قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (هَذِهِ السُّورَةُ لَوْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ حُجَّةً عَلَى خَلْقِهِ إِلَّا هِيَ لَكَفَتْهُمْ) أي [[كفّتهم]] لقيام الحجّة عليهم في وجوب امتثال [[حكم الله الشرعي خبراً وطلباً]]^(١)، كما ذكره [[أبو العباس]] ابن تيمية [[وعبد اللّطيف ((بن عبد الرّحمن)) آل الشيخ]] وابن باز رحمهم الله، فليس معنى كلام الشّافعي رَحِمَهُ اللَّهُ أنّها كافية في [[جميع]] أبواب الدّيانة كلها، وإنّما المراد [[أنّها]] كافية في إقامة الحجّة على الخلق في وجوب امتثال [[خطاب الشرع]]^(٢) {خبراً وطلباً}.

والمقدّم بين هذه المسائل الأربع هو: العلم، فهو أصلها الذي تتفرّع عنه وتنشأ منه، وأورد المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى لتحقيق هذا كلام البخاري في «صحيحه» بمعناه حكاية لا بلفظه إذ بَوَّب: باب العلم قبل القول والعمل، واستنبطه من قوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ فبدأ بالعلم قبل القول والعمل، واستنبط هذا المعنى [[من الآية المذكورة]] قبله ((شيخ شيوخه أبو محمّد)) سفيان بن عيينة ((الهاللي)) كما رواه ((عنه)) أبو نُعيم الأصبهاني في كتابه «الحلية»، ثم ذكره بعده الغافقي [[الجوهري]] في «مسند الموطأ» وبَوَّب به: باب العلم قبل القول والعمل.



(١) في شرح المسجد النبوي: (ما أمر الله به وترك ما نهى عنه).

(٢) في شرح المسجد النبوي: (أمر الله واجتناب ما نهى عنه).

اعْلَمْ - رَحِمَكَ اللهُ -: أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمَةٍ تَعْلُمُ ثَلَاثَ هَذِهِ الْمَسَائِلِ، وَالْعَمَلُ بِهِنَّ:
الأولى: أَنَّ اللهَ خَلَقَنَا، وَرَزَقَنَا، وَلَمْ يَتْرُكْنَا هَمَلًا، بَلْ أَرْسَلَ إِلَيْنَا رَسُولًا؛ فَمَنْ أَطَاعَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَاهُ
دَخَلَ النَّارَ.

والدليل قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا ۖ فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ فَأَخَذْنَاهُ
أَخْذًا وَّيْلًا ۖ﴾ [المزمل].

الثانية: أَنَّ اللهَ لَا يَرْضَىٰ أَنْ يُشْرَكَ مَعَهُ أَحَدٌ فِي عِبَادَتِهِ، لَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، لَا مَلَكٌ مُّقَرَّبٌ، وَلَا غَيْرُهُمَا.

والدليل قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ۖ﴾ [الجن].

الثالثة: أَنَّ مَنْ أَطَاعَ الرَّسُولَ وَوَحَّدَ اللهَ، لَا يَجُوزُ لَهُ مُوَالَاةُ مَنْ حَادَّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَلَوْ كَانَ أَقْرَبَ قَرِيبٍ.

والدليل قوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ
أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۖ أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي
مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ۖ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ۖ أُولَٰئِكَ حِزْبُ اللَّهِ ۖ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ
ۖ﴾ [المجادلة].

ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ ثلاثَ مسائلٍ عظيمةٍ يجب على كلِّ مسلمٍ ومسلمةٍ تعلُّمُهنَّ والعملُ بهنَّ.

فأمَّا المسألة الأولى فمقصودُها بيان ((وجوب طاعة الرسول)) والأمر بعبادة الله، وذلك (أَنَّ اللهَ
خَلَقَنَا، وَرَزَقَنَا، وَلَمْ يَتْرُكْنَا هَمَلًا)، أي مهمَلين لا نؤمر ولا نُنهى؛ (بَلْ أَرْسَلَ إِلَيْنَا رَسُولًا) هو مُحَمَّدٌ
ﷺ لِيُرْشِدَنَا إِلَى الْقِيَامِ بِعِبَادَةِ اللهِ، (فَمَنْ أَطَاعَهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ ((وَمَنْ عَصَاهُ))) وجحد عبادة الله (دَخَلَ
النَّارَ) كما قال ﷺ: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا ۖ فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ
فَأَخَذْنَاهُ أَخْذًا وَبِيلًا ۖ﴾ [النمل]. أي أَخْذًا شَدِيدًا، ((وتعقيب خبر إرسال الرسول إلينا بذكر موسى
عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وإرساله إلى فرعون وعاقبة عصيانه تحذير لهذه الأمة من عصيان النبي المرسل إليها،
فيحلُّ بها عقابٌ عظيم في الدنيا والآخرة كما حلَّ بفرعون وجنوده)).

وأما المسألة الثانية: فمقصودُها إبطالُ الشُّرْكِ في العبادة {كائنًا من كان} ((وجوبُ توحيد الله))، وأنَّ
اللهَ لَا يَرْضَىٰ أَنْ يُشْرَكَ مَعَهُ فِي {أحد في} {عبادته كائنًا من كان؛ لأنَّ العبادة حقُّه، والله ﷻ لَا يَقْبَلُ
الشُّرْكَهَ فِي حَقِّهِ، فَلَمَّا كَانَتِ الْعِبَادَةُ حَقًّا لَهُ ﷻ لَمْ يَرْضَ أَنْ يَشَارَكَهُ فِي هَذَا الْحَقِّ أَحَدٌ. ((والنَّهْيُ عَنْ دَعْوَةِ
غَيْرِ اللهِ مَعَهُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْعِبَادَةَ كُلَّهَا لِلَّهِ وَحْدَهُ، فَمَعْنَى الْآيَةِ: فَلَا تَعْبُدُوا مَعَ اللهِ أَحَدًا؛ بَلْ اعْبُدُوا اللهَ
وَحْدَهُ. وسيأتي مزيدُ بيانٍ لهذا المعنى)).

وأما المسألة الثالثة: فمقصودُها بيان وجوب موالاته المؤمنين، والبراءة من المشركين؛ لأنَّ القيام
بالعبادة واجتناب الشُّرْكِ - ((طاعة الرسول وتوحيد الله)) - وهما الأمران المذكوران في المسألتين
السَّابقتين - الأولى والثانية - لا يتحققان إلَّا بإقامة هذا الأصل: الولاء للمؤمنين والبراءة من المشركين.
فالمسألة الثالثة بمنزلة التَّابِعِ اللَّازِمِ لِلْمَسْأَلَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ، وهي أَنَّ مَنْ عَبَدَ اللهَ وَلَمْ يُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا -

((أَطَاعَ الرَّسُولَ وَوَحَّدَ اللَّهَ)) لم تتم له عبادته إلا بموالاة المؤمنين والبراءة من المشركين. ((فَلَا يَجْتَمِعُ الْإِيمَانُ النَّاشِئُ مِنْ طَاعَةِ الرَّسُولِ وَتَوْحِيدِ اللَّهِ مَعَ مَحَبَّةِ الْمَشْرُكِينَ أَعْدَاءَ اللَّهِ؛ بَلِ الْمُؤْمِنُونَ مُحَادُّونَ مِنْ حَادِّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ مُعَادُونَ مِنْ عَادِي اللَّهِ وَرَسُولِهِ)).

وَالنَّاسُ فِي هَذَا الْأَصْلِ بَيْنَ غُلُوٍّ وَجَفَاءٍ، وَالْوَسْطُ الْوَسِيطُ فِيهِ هُوَ إِقَامَتُهُ عَلَى مَا تَوَجَّهَ الشَّرِيعَةُ، مَنْزَهَةً مِنَ الْأَهْوَاءِ وَالْآرَاءِ [فَإِنَّ الشَّرِيعَةَ كَفِيلَةٌ بِتَقْرِيرِ هَذَا الْأَصْلِ كَمَا بَعَثَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَمِنْ وَعَى دَلَائِلِ الْوَحْيِينَ وَجَرَى عَلَى سَنَنِ السَّابِقِينَ مِنَ الرَّاسَخِينَ أَقَامَ هَذَا الْأَصْلَ مَقَامَهُ مِنَ الدِّينِ، وَمِنْ خَرَجَ عَنْ هَذَا خَبَطَ فِيهِ خَبَطُ عَشْوَاءٍ بَيْنَ غُلُوٍّ وَجَفَاءٍ].

وَمَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: ﴿مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ أَي كَانَ فِي حَدٍّ مَتَمِّيزٍ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ؛ وَهُوَ حَدُّ الْكُفْرِ، فَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَكُونُونَ فِي حَدٍّ، وَالْمَشْرُكِينَ يَكُونُونَ فِي حَدٍّ، وَإِذَا تَمَيَّزَتْ كُلُّ طَائِفَةٍ فِي حَدٍّ مُخْتَصٍّ بِهَا، لَمْ يَكُنْ بَيْنَ الطَّائِفَتَيْنِ إِلَّا الْمَعَادَاةُ.

وَهَاتَانِ الْمَقْدَمَتَانِ الْمُسْتَفْتَحَتَانِ بِقَوْلِ الْمُصَنِّفِ: (اعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ) هُمَا رِسَالَتَانِ {لَهُ} {مُسْتَقْلَتَانِ} لِلْمُصَنِّفِ جَعَلَهُمَا بَعْضُ تَلَامِيذِهِ بَيْنَ يَدَيِ رِسَالَةِ «ثَلَاثَةُ الْأُصُولِ وَأَدْلَتُهَا» وَتَتَابَعِ النَّقْلَةَ عَلَى إِثْبَاتِهَا بَيْنَ يَدَيْهَا لِحُسْنِ الْمُنَاسَبَةِ بَيْنَ مَعَانِيهِمَا وَمَقْصُودِ «ثَلَاثَةُ الْأُصُولِ وَأَدْلَتُهَا» (ثُمَّ اشْتَهَرَ مَجْمُوعُهَا بِاسْمِ ثَلَاثَةِ الْأُصُولِ) كَمَا أَفَادَ هَذَا الْعَلَامَةُ ابْنُ قَاسِمٍ الْعَاصِمِيُّ فِي «حَاشِيَةِ ثَلَاثَةِ الْأُصُولِ وَأَدْلَتُهَا» ((وَعِلْمُهُ مِنْ تَلَقَّى عِلْمَهُ عَنِ الشُّيُوخِ إِلَى الْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى))، فَرِسَالَةُ «ثَلَاثَةُ الْأُصُولِ» تَبْتَدِئُ مِنْ قَوْلِ الْمُصَنِّفِ (اعْلَمْ - أَرْشَدَكَ اللَّهُ لِبَطَاعَتِهِ) وَمَا تَقَدَّمَ هُوَ مِنْ كَلَامِ الْمُصَنِّفِ فِي رِسَالَتَيْنِ مُسْتَقْلَتَيْنِ ضُمَّتَا عَلَى يَدِ بَعْضِ تَلَامِيذِهِ إِلَى ثَلَاثَةِ الْأُصُولِ لِحُسْنِ الْمُنَاسَبَةِ وَالْمُوَافَقَةِ فِي الْمَقْصُودِ ثُمَّ اشْتَهَرَ هَذَا الْمَجْمُوعُ بِاسْمِ «ثَلَاثَةِ الْأُصُولِ وَأَدْلَتُهَا».



اعْلَمْ - أَرْشَدَكَ اللهُ لِطَاعَتِهِ أَنَّ الحَنِيفِيَّةَ مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ: أَنْ تَعْبُدَ اللهَ وَحْدَهُ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ، وَبِذَلِكَ أَمَرَ اللهُ جَمِيعَ النَّاسِ، وَخَلَقَهُمْ لَهَا؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ ﴿٥٦﴾ [الذَّارِيَاتِ]. وَمَعْنَى (يَعْبُدُونَ): يُؤَحِّدُونَ.

(الحَنِيفِيَّةُ) لها في الشَّرْعِ معنيان:

أحدهما: عامٌّ وهو الإسلام.

والآخر: خاصٌّ وهو الإقبال على الله بالتَّوْحِيدِ والميلُ عن كُلِّ ما سِوَاهُ.

وهي دِينُ الأنبياء جميعاً، وَخُصَّتْ بالإضافة إلى إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَنَّهُ أَكْمَلَ الخَلْقَ تَحْقِيقًا لَهَا مع تَقَدُّمِهِ أبُوَّةً عَلَى نَبِيِّنا مُحَمَّدٍ ﷺ المِشَارِكُ لَهُ في كِمَالِ التَّحْقِيقِ للحَنِيفِيَّةِ، فَأَكْمَلَ الخَلْقَ رِتْبَةً وَأَعْلَاهُمْ دَرَجَةً في الحَنِيفِيَّةِ هُمَا الخَلِيلَانِ - عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - لَكِنْ لَمَّا كَانَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَبَا لِلنَّبِيِّ مُحَمَّدٍ ﷺ في عَمُودِ نَسَبِهِ نَاسِبَ اخْتِصَاصٍ بالإضافة إِلَيْهِ فَنُسِبَتِ الحَنِيفِيَّةُ إِلَيْهِ وَقِيلَ: هِيَ مِلَّةُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. [وَإِذَا قِيلَ: الحَنِيفِيَّةُ دِينُ إِبْرَاهِيمَ. فَلَا يُرَادُ اخْتِصَاصُهُ بِهَا، بَلْ هِيَ دِينُ الأنبياء جميعاً؛ لَكِنْ لَمَّا كَانَ هُوَ أَعْلَاهُمْ تَحْقِيقًا لَهَا مع تَقَدُّمِهِ بِالْأَبُوَّةِ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ المِشَارِكُ لَهُ في تَحْقِيقِهَا اخْتِصَّتْ بالإضافة إِلَيْهِ]، ((وَأُضِيفَتْ إِلَيْهِ تَبَعًا لَوُقُوعِهَا كَذَلِكَ فِي الْقُرْآنِ فَإِنَّ الحَنِيفِيَّةَ أُضِيفَتْ فِي الْقُرْآنِ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَمَوْجِبُهُ أَنَّ الَّذِينَ بَعَثَ فِيهِمْ مُحَمَّدٌ ﷺ كَانُوا يَعْرِفُونَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَيَنْتَسِبُونَ إِلَيْهِ، وَيَزْعَمُونَ أَنَّهُمْ عَلَى إِرْثٍ مِنْ دِينِ إِبْرَاهِيمَ، فَخَوَّطُوا بِذَلِكَ لِتَنْبِيهِهِمْ بِأَنَّهُمْ أَجْدَرُ بِهِمْ أَنْ يَتَّبِعُوا إِبْرَاهِيمَ حَنَفَاءَ غَيْرِ مُشْرِكِينَ بِاللَّهِ، فَحَسَنْتِ إِضَافَةُ الحَنِيفِيَّةِ إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِأَجْلِ هَذَا الْمَعْنَى)).

((فائدة: الآيات التي جاء فيها ذكر حنيف، هل جاءت مرفوعة (حنيفٌ) أم جاءت منصوبة (حنيفًا) أو مجرورة (حنيفٍ)؟ منصوبة، لماذا؟

الحنيف الإقبال على الشيء، ولازمه الميل، ووقعت منصوبة؛ لأنَّ عِظَمَ بابِ النَّصْبِ عند النُّحَاةِ هُوَ المَفْعُولِيَّةُ؛ فَأَكْثَرُ المَنْصُوبَاتِ مَفْعُولَاتٌ، والمَفْعُولُ يَطْلُبُ مِنْهُ إِيقَاعُ الفِعْلِ مِنَ الفَاعِلِ، فَالفِعْلُ هُوَ حَرَكَةُ العَبْدِ، وَالفَاعِلُ هُوَ العَبْدُ، والمَفْعُولُ بِهِ هُوَ إِيقَاعُ الفِعْلِ، فَالْعِبَادَةُ المَأْمُورُ بِإِيقَاعِهَا هِيَ أَنْ تَكُونَ عَلَى وَجْهِ الحَنِيفِيَّةِ؛ لِأَجْلِ هَذِهِ الغَايَةِ لِلتَّنْبِيهِ عَلَى أَنَّ الْعِبَادَةَ المَطْلُوبَ إِيقَاعُهَا هِيَ الْعِبَادَةُ الَّتِي تَكُونُ حَنِيفِيَّةً اتِّبَاعًا لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ)).

وَالنَّاسُ جَمِيعًا مَخْلُوقُونَ ((لأجلها)) وَمَأْمُورُونَ بِهَا وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ ﴿٥٦﴾ فَإِنَّمَا خُلِقَ الْجِنَّ وَالْإِنْسُ لِأَجْلِ الْعِبَادَةِ كَمَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَإِذَا كَانُوا مَخْلُوقِينَ لِأَجْلِهَا فَإِنَّهُمْ مَأْمُورُونَ بِهَا؛ فَظَهَرَ بِهَذَا دَلَالَةُ الْآيَةِ عَلَى الْأَمْرَيْنِ جَمِيعًا {الْأَمْرُ بِهَا وَالْخُلُقُ لَهَا}، فَإِنَّ نَصَّ الْآيَةِ الْمَتَبَادِرُ مِنْ لَفْظِهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ ﴿٥٦﴾ دَالٌّ عَلَى أَنَّ الْحِكْمَةَ مِنْ خَلْقِ الثَّقَلَيْنِ هِيَ عِبَادَةُ اللهِ ﷻ، وَإِذَا كَانَتْ هَذِهِ هِيَ حِكْمَةُ خَلْقِهِمْ فَفِي ضَمَنِ ذَلِكَ الدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّهُمْ

مأمورون بها فالآية دالة على المعنيين الذين ذكرهما المصنّف في قوله: **(وَبِذَلِكَ أَمَرَ اللَّهُ جَمِيعَ النَّاسِ، وَخَلَقَهُمْ لَهَا)**، ((فالخلق صريح لفظ الآية، والأمر لازم لفظها)).

وتفسير **(يَعْبُدُونَ)** بـ(يُوحِدُونَ) كما ذكره المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى إذ قال: **(وَمَعْنَى (يَعْبُدُونَ): يُوَحِّدُونَ)** ((له وجهان:

أحدهما: أن يكون)) من تفسير اللفظ بأخصّ أفرادهِ **[[تعظيمًا له]]**، فإنّ التّوحيد أكّد أنواع العبادة. ((والآخر: أن يكون من تفسير اللفظ بما وُضع له في الشّرع.))

فإنّه إذا فُسِّر اللفظ بأخصّ أفرادهِ وأعلاها كان ذلك صحيحًا يُراد به الإعلام بعلوّ قدر هذا الفرد المذكور، أو هو من تفسير اللفظ بما وُضع له؛ فإنّ العبادة تطلق في الشّرع ويراد بها التّوحيد كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ﴾ [البقرة: ٢١] أي وُحِّدوه.

فيصحّ أن يكون تفسير المصنّف للعبادة بالتوحيد مردودًا إلى تفسير اللفظ العام بفردٍ من أفرادهِ كما في المعنى الأوّل، أو تفسيرٌ للفظ بما وُضع له شرعًا.

[[والعبادة والتّوحيد ((أصلان عظيمان)) يجتمعان ويفترقان ((بحسب المعنى المُلاحظ فيهما)):

فأمّا اجتماعهما فهو إذا لوحظت إرادة التّقرب؛ أي قصد القلب إلى العمل تقربًا إلى الله فيكونان حينئذٍ مترادفين فكلُّ عبادة تُقربُ بها إلى الله هي توحيدٌ له.

وفيفترقان إذا لوحظت الأفراد المتقرّبة بها؛ أي الأعمال التي تُعمل تقربًا إلى الله ﷻ:

فيكون التّوحيد حينئذٍ فردًا من أعمال القرب التي يتقرّب بها العبد إلى الله ﷻ، فمن القرب المقربة إلى الله توحيدهِ، وهو مختصّ بالحقّ المتعلّق به تعالى.

فهذه الصّلة بين العبادة والتّوحيد اجتماعًا وافتراقًا، ويأتي تقرير هذا المعنى بإذن الله عند قول المصنّف في كتاب «القواعد الأربع»: (فاعلم أنّ العبادة لا تُسمّى عبادةً إلّا مع التّوحيد).

((فمثلاً: إذا قال الإنسان عند ذكر النّبي: صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فعبادة الصّلاة عليه تسمّى توحيدًا إذا

كان المراد إرادة التّقرب إلى الله بها، فهي توحيد لأنّ العبد يتقرّب بها للأمر بها، ولا تكون مسماة باسم التّوحيد إذا أريد بها أفراد العمل المتقرّب به؛ فإنّ الصّلاة على النّبي ﷺ حينئذٍ من حقّه صلوات الله وسلامه عليه الذي أمر به الله ﷻ.))



وَأَعْظَمُ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ التَّوْحِيدُ، وَهُوَ: إِفْرَادُ اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ.

وَأَعْظَمُ مَا نَهَى عَنْهُ الشِّرْكَ، وَهُوَ: دَعْوَةُ غَيْرِهِ مَعَهُ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ.

شَيْئًا﴾ [النساء: ٣٦].

فَإِذَا قِيلَ لَكَ: مَا الْأُصُولُ الثَّلَاثَةُ الَّتِي يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ مَعْرِفَتُهَا؟

فَقُلْ: مَعْرِفَةُ الْعَبْدِ رَبَّهُ، وَدِينَهُ، وَنَبِيِّهِ مُحَمَّدًا ﷺ.

لَمَّا كَانَتِ الْحَنِيفِيَّةُ مَرْكَبَةً مِنَ الْإِقْبَالِ عَلَى اللَّهِ بِالتَّوْحِيدِ وَالْمِيلِ عَنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ بِالْبِرَاءَةِ مِنَ الشِّرْكِ، عَرَّفَ الْمَصْنُفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى التَّوْحِيدَ وَالشِّرْكَ.

وَالتَّوْحِيدُ لَهُ مَعْنِيَانِ شَرْعًا:

أَحَدُهُمَا عَامٌ: وَهُوَ إِفْرَادُ اللَّهِ بِحَقْوَقِهِ، ((وَحَقُّ اللَّهِ نَوْعَانِ:

حَقُّ اللَّهِ فِي الْمَعْرِفَةِ وَالْإِثْبَاتِ.

وَحَقُّ اللَّهِ فِي الْقَصْدِ وَالطَّلَبِ.

وَيَنْشَأُ عَنْ هَذَيْنِ النَّوَاعِينَ أَنَّ الْوَاجِبَ عَلَى الْعَبْدِ فِي تَوْحِيدِ اللَّهِ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ: تَوْحِيدُ رَبوبِيَّةٍ وَتَوْحِيدِ

الْوَهْيَةِ وَتَوْحِيدِ أَسْمَاءٍ وَصِفَاتٍ)).

وَالثَّانِي خَاصٌّ: وَهُوَ إِفْرَادُ اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ.

وَهَذَا الْمَعْنَى الثَّانِي هُوَ الْمَعْهُودُ شَرْعًا ((أَيُّ الْمَرَادُ عِنْدَ ذِكْرِ التَّوْحِيدِ فِي الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ))؛ وَلَا أَجَلَ

هَذَا اقْتَصَرَ عَلَيْهِ الْمَصْنُفُ فَخَصَّهُ بِالذِّكْرِ دُونَ بَقِيَّةِ حَقُوقِ اللَّهِ، فَقَوْلُ الْمَصْنُفِ رَحِمَهُ اللَّهُ: **(التَّوْحِيدُ، وَهُوَ:**

إِفْرَادُ اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ) اقْتِصَارٌ عَلَى الْمَعْهُودِ فِيهِ شَرْعًا، فَإِذَا أُطْلِقَ التَّوْحِيدُ فِي خُطَابِ الشَّرْعِ أُرِيدَ بِهِ تَوْحِيدُ

الْإِلَهِيَّةِ الْمُتَعَلِّقِ بِإِفْرَادِ الْعِبَادَةِ لِلَّهِ، ((مِثْلًا حَدِيثُ جَابِرٍ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» فِي صِفَةِ الْحَجِّ، وَفِيهِ قَوْلُهُ:

«فَأَهْلٌ بِالتَّوْحِيدِ» يَعْنِي تَوْحِيدَ الْعِبَادَةِ، لِأَنَّهُ قَالَ: «لِيَكُ اللَّهُمَّ لِيَّكَ، لِيَّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لِيَّكَ».

وَمِثْلًا فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي «الصَّحِيحِينَ» وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ «فَلْيَكُنْ أَوَّلُ مَا تَأْمُرُهُمْ بِهِ أَنْ يُوْحِدُوا اللَّهَ»

تَوْحِيدَ الْعِبَادَةِ، وَالدَّلِيلُ الرَّوَايَةُ الْأُخْرَى فِي «الصَّحِيحِينَ»، فَإِذَا أُطْلِقَ التَّوْحِيدُ فِي الْخُطَابِ الشَّرْعِيِّ فُيْرَادُ

بِهِ تَوْحِيدَ الْمَعْنَى الْخَاصِّ، فَحَيْثُذُ يَكُونُ قَوْلُ الشَّيْخِ وَغَيْرِهِ: التَّوْحِيدُ إِفْرَادُ اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ فِي الْمَعْهُودِ

الشَّرْعِيِّ، وَمَنْ فَسَّرَ حَقَائِقَ الْأُمُورِ بِالْمَرَادَاتِ الشَّرْعِيَّةِ لَمْ يُعَبِّ، فَإِذَا فُسِّرَ الْإِنْسَانُ التَّوْحِيدَ فَقَالَ: هُوَ إِفْرَادُ

اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ، يَكُونُ تَعْرِيفُهُ غَيْرَ نَاقِصٍ؛ لَكِنَّهُ أَرَادَ مَعْنَى خَاصًّا وَهُوَ الْمَعْهُودُ فِي الشَّرْعِ، لَكِنْ وَرَاءَ ذَلِكَ

مَعْنَى آخَرَ عَامٍّ وَهُوَ إِفْرَادُ اللَّهِ بِحَقْوَقِهِ.

مَا دَلِيلُ إِفْرَادِ اللَّهِ بِحَقْوَقِهِ أَنَّهُ يُسَمَّى تَوْحِيدًا؟

الدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝﴾ فَإِنَّ حَذْفَ الْمُتَعَلِّقِ عِنْدَ عُلَمَاءِ الْبَيَانِ دَالٌّ عَلَى الْعُمُومِ:

أَحَدٌ فِي رَبُوبِيَّتِهِ، أَحَدٌ فِي أَلُوْهِيَّتِهِ، أَحَدٌ فِي أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، فَصَحَّ وَجُودُ مَعْنَى التَّوْحِيدِ عَلَى الْإِطْلَاقِ الْعَامِّ،

وَلِهَذَا مَا نَذَكَرَهُ مِنَ الْمَعَانِي نَاشِئٌ مِنْ اسْتِقْرَاءِ فِي أدَلَّةٍ شَرْعِيَّةٍ وَلَيْسَ تَشْقِيقًا لِلْكَلَامِ، وَلَكِنْ مِثْلُ هَذِهِ

المقامات لا تتسع، ولها مقامات أخرى في دروس في غير هذا البرنامج نبين فيها مثل هذه المسائل المشكلات؛ لكن من لا يعي مثل هذه المسائل يضيق عطنه عن إدراك مقاصد ما يُلقى إليه من العمل، فيظن أنه يسمع شيئاً ليس له دليل يُسند إليه.

وقد لقيت شاباً سألني فيما مضى عن تعريف العمل وهو ظهور صورة خطاب الشرع، فذكر لي أن أحداً ذكر له أن هذا ليس عليه دليل فقلت له اختصاراً هذا كلام لابن القيم في بحث له في «بدائع الفوائد» ثم شاهده هو تصرف الشرع والوضع اللغوي في العمل؛ فإن اسم العمل وتصريفه في الشرع إنما يوضع للدلالة ما كان مشتملاً على الظهور، ومنه تسمية القائمين على الزكاة (العاملين عليها)، لماذا؟ لأن فعلهم فيه ظهور؛ فهم يجمعون الصدقة ويرجعونها إلى أهلها، ومنه عند الفقهاء في كتاب الزكاة البقر العوامل التي تعمل ولها أحكام تتعلق بها وهلم جراً.

فالمقصود أن مثل هذه العوامل إذا سمعتها ينبغي أن تحملك على استنباط العلم واستظهاره والبحث فيه، وأن لا يكون منتهى إدراكك ما تعرفه فإنه ربما يكون ممّا تعرفه علم مزيف، فإن العلم المزيف من القرن الرابع فما بعد فشا في الأمة وانتشر وكثر حتى غير كثيراً من المعاني الشرعية في أبواب الخبر والطلب عن ما هي موضوعة له في الشرع واللسان العربي، وسيأتي في هذا نظائر في محاله بإذن الله).

والشرك يطلق في الشرع على معنيين اثنين:

أحدهما: جعل شيء من حقوق الله لغيره.

لماذا قلنا: (جعل شيء من حقوق الله) ولم نقل: (صرف شيء من حقوق الله) لغيره، ما الجواب؟
أولاً: لأنه الوارد [في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (البقرة)، و] في الحديث عن النبي ﷺ كما في حديث ابن مسعود المتفق عليه: أي الذنب أعظم؟ قال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك».

والثاني: أن فعل (الجعل) يتضمن معنى الإقبال القلبي [والتأله] وقصد القربة، فتعريفه بالجعل أصح من تعريفه بمجرد الصرف [لأن الصرف موضوع لتحويل الشيء عن وجهه دون التزام مقصود به] ((في المحوّل إليه)).

((فيه إشكال: في دعاء النبي ﷺ في الصحيح: «اللهم صرّف القلوب والأبصار صرّف قلوبنا على طاعتك»:

- أن الفعل الذي عُدّي به فعل التصريف المذكور في هذا الحديث هو (على)، وحرف الجرّ المعدّي في فعل الصرف عند ذكر الشرك هو اللام لأنهم يقولون: صرّف شيء من حقوق الله لغيره. وكلّ منهما له معنى منفرد عن الآخر، فلا يصلح هذا في محلّ هذا؛ لأنّ الفعل الذي عُدّي به التصريف في قول النبي ﷺ «صرّف قلوبنا على طاعتك» هو (على) وليس اللام التي تذكر في قولهم: (صرف شيء من حقوق الله لغيره).

- والثاني أن متعلّق التصريف في حديث «صرّف قلوبنا على طاعتك» هو قلب العبد لأنّه صرّح به، ألم

يقول: (صَرَّفَ قلوبنا) ما قال: صَرَّفْنَا عَلَى طَاعَتِكَ، فالمذكور فيه متعلِّق بالعبد المتعبَّد بتلك العبادة، وأمَّا في قولهم: (صَرَّفُ الشَّيْءِ مِنْ حَقِّ اللَّهِ لغيره) فمتعلِّق بالفعل العبادة المصروفة، وليس العبد القائم بها، فبين الحديث النبوي وبين ما ذكره جماعة من المتأخِّرين فرقٌ من الوجهين المذكورين فلا يصلح اعتراضاً مبطلاً لما سبق تقريره.))

والثَّاني خاصٌّ: وهو جعلُ شيءٍ من أفعال العباد المتقرَّبِ بها لغير الله، ولا تُطلق أفعال العباد دون تقييد؛ لأنَّ أفعال العباد المطلقة يدخل فيها أفعالهم التي هي من جنس الأحكام القدريَّة كالأكل والشُّرب، فتختصُّ الأفعال هنا بالأفعال التي يُراد بها التقرُّب دون غيرها.

والمعنى الثَّاني للشُّرك هو المعهود شرعاً، ولذلك اقتصر عليه المصنِّف فقال: **(وَأَعْظَمُ مَا نَهَى عَنْهُ الشُّرْكُ، وَهُوَ: دَعْوَةُ غَيْرِهِ مَعَهُ)**؛ لأنَّ الشُّرك يُطلق في خطاب الشرع ويراد به الشُّرك المتعلِّق بالعبادة، والعبادة يُعبَّر عنها فيه بالدُّعاء، فقوله رَحِمَهُ اللَّهُ: **(وَهُوَ: دَعْوَةُ غَيْرِهِ مَعَهُ)** بمنزلة قولنا: هو عبادة غير الله، فهذا المعنى هو المعهود شرعاً [[كما سبق]].

{وإذا رأيت أهل العلم رحمهم الله تعالى تصرَّفوا في لفظٍ على وجه دون المعنى العام فاعلم أنَّهم قصدوا غايةً، إن أدركتها فُزت وإن غفلت عنها، فمن السَّلامة لك أن لا تغلِّطهم}.

فالتَّعريفان المذكوران ههنا للتَّوحيد والشُّرك صحيحان باعتبار المقصود شرعاً، فإنَّ التَّوحيد إذا أُطلق في الشرع أريد به إفراد الله بالعبادة، وإنَّ الشُّرك إذا أُطلق في الشرع أريد به دعوة غير الله ﷻ معه.

وهذان اللَّفظان يقعان على معنىٍ أوسع هو المعنى العام الذي ذكرتُ لك؛ لكن اقتصار بعض المصنِّفين على فرد من الأفراد متابعة لخطاب الشرع فيه إعلامٌ لجلالة قدر هذا الفرد المذكور دون سائر الأفراد.

فتفسير المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى للتَّوحيد بأنَّه إفراد الله بالعبادة وللشُّرك بأنَّه دعوة غيره معه تفسير لهذين اللَّفظين بأعظم أفرادهما، وهما الفردان المذكوران في خطاب الشرع، فليس تعريفه ناقصاً كما توهمه بعض الشُّراح؛ بل هو تعريفٌ صحيحٌ جارٍ على وفق الخطاب الشرعي .

[[والآية التي ذكرها المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى فيها الأمر بالتَّوحيد والنَّهي عن الشُّرك كما قال تعالى: **﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾** [النساء: ٣٦]، وهو أوردها رَحِمَهُ اللَّهُ دليلاً على أنَّ أعظم ما أمر الله به هو التَّوحيد، وأنَّ أعظم ما نهى الله عنه هو الشُّرك، فكيف تكون الآية دالة على الأعظميَّة مع كون ما فيها هو الأمر المجرد إذ قال: **﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ﴾** وقال: **﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾** ما الجواب؟

دلالة هذه الآية على الأعظميَّة أنَّ الله ﷻ ابتدأ بها في ذكر حقوق عشرة فقَدَّم أولاً الأمر بالتَّوحيد والنَّهي عن الشُّرك، فقال: **﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾** ثم عطف عليه التسعة الباقية، وابتدأه تعالى آية الحقوق العشرة بالأمر بالتَّوحيد والنَّهي عن الشُّرك أدلُّ دليل على أنَّهما أهمُّ الحقوق أمراً ونهياً، فلا يُبدَأ إلاَّ بالأهمِّ كما ذكر ذلك ابن قاسم العاصمي رَحِمَهُ اللَّهُ في «حاشيته على ثلاثة الأصول».[[(لأنَّه لا يبدأ إلاَّ بالأهمِّ، فتقديم ذكر الأمر بالتَّوحيد والنَّهي عن الشُّرك دالٌّ على أنَّه أعظم ما أمر الله ﷻ به)).

ثم بيَّن المصنِّف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى مسألة أخرى مرتَّبة على ما تقدَّم فقال: **(فَإِذَا قِيلَ لَكَ: مَا الْأُصُولُ**

الثَّلاثَةُ إلى آخره، وقد عرفت - فيما سلف - أَنَّ اللَّهَ ﷻ خلقنا للعبادة وأمرنا بها، ولا يُمكن القيام بحق هذه العبادة إلا بمعرفة ثلاثة أصول:

الأوّل: المعبود، وهو الله ﷻ فلا بد من معرفته.

والثاني: المبلّغ عن المعبود، وهو الرّسول ﷺ [[محمّد]] فلا بدّ من معرفته.

والثالث: كيفية العبادة وهي الدّين، فلا بد من معرفتها.

وهذه هي الأصول الثلاثة، فالأمر بها مُندرج في كلّ أمرٍ بالعبادة فحيث ما رأيت شيئاً من الآي أو الأحاديث متضمّناً للأمر بالعبادة فاعلم أنّه متضمّن للأمر بالأصول الثلاثة، ((لأنّ العبادة لا يمكن القيام بها إلا بمعرفة المعبود وهو الله، ومعرفة المعبود لا يمكن إلا بمبلّغ عنه وهو الرّسول ﷺ، وإيقاع العبادة التي بها تبرأ الذمّة ويسقط الطّلب لا يمكن إلا بمعرفة كيفيّتها وهي الدّين)) فليس ترتيب هذه الرّسالة على هذه المطالب بدعاً من القول؛ بل هو ترتيب لمقتضى خطاب الشّرع الأمر بالعبادة فقول الله ﷻ مثلاً: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ﴾ [البقرة: ٢١] يتضمّن أمراً بمعرفة المعبود؛ لأنك إن لم تعرفه لم تعبد، ويتضمّن ثانياً الأمر بمعرفة المبلّغ عنه؛ لأنّ القول لا تستقلّ بمعرفة ما يجب لله من حق، فتفتقر إلى مبلّغ عنه هو الرّسول، ولا يمكنها بعد أن تتعبّد له إلا بكيفية لتلك العبادة هي الدّين، فصارت هذه الأصول الثلاثة مندرجة في كلّ أمرٍ شرعيّ فيه الأمر بعبادة الله ﷻ.



فَإِذَا قِيلَ لَكَ: مَنْ رَبُّكَ؟

فَقُلْ: رَبِّيَ اللَّهُ الَّذِي رَبَّنِي، وَرَبِّيَ جَمِيعَ الْعَالَمِينَ بِنِعْمَتِهِ، وَهُوَ مَعْبُودِي لَيْسَ لِي مَعْبُودٌ سِوَاهُ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(١). وَكُلُّ مَنْ سِوَى اللَّهِ عَالَمٌ، وَأَنَا وَاحِدٌ مِنْ ذَلِكَ الْعَالَمِ.

شرع المصنّف { {رحمه الله} } هنا يُبين الأصل الأوّل وهو معرفة الله ﷻ فقال: (فَإِذَا قِيلَ لَكَ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَقُلْ: رَبِّيَ اللَّهُ الَّذِي رَبَّنِي) إلى آخره، ومعرفة الرّبّ -جلّ وعلا- لا تنتهي إلى حدٍّ؛ بل كلّما ازداد إيمان العبد وعلمه ازدادت معرفته برّبّه ﷻ، ولمّا كان كمالُ الله ﷻ ممّا يعجز المخلوقون عن الإحاطة به صارت معرفة الله على وجه الإحاطة متعذّرة في حقّهم؛ لكن هناك قدرٌ من تلك المعرفة يتعيّن على كلّ أحد، وما زاد عن هذا القدر فإنّ النَّاسَ يتفاضلون فيه بحسب ما يفتح الله لهم من رحمة.

وأصول معرفة الله المتعيّنة على كلّ أحدٍ أربعة:

أولّها: معرفة وجوده [فيؤمن العبد بـ] أنّه موجود.

وثانيها: معرفة ربوبيّته، [فيؤمن العبد بـ] أنّه ربُّ كلّ شيء.

وثالثها: معرفة ألوهيته، [فيؤمن العبد بـ] أنّه هو الذي يُعبد بحقٍّ [وحده].

ورابعها: معرفة أسمائه وصفاته، فيؤمن العبد بما له من الأسماء الحسنى والصفات العلى.

والدليل على { {وجوب} } هذه الأصول الأربعة المتعيّنة في معرفة الله على كلّ أحد من الخلق هو كما ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ قول الله ﷻ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ فهي دالّة على وجود الله؛ لأنّ المعدوم لا يُحمد، ففيها إثبات وجوده ﷻ، كما أنّها دالّة على ربوبيّة الله إذ فيها التّصريح بذلك في قوله: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، وهي دالّة أيضًا على ألوهيته لقوله ﷻ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ وذكر الرّبوبية والألوهية فيها متضمّن لإثبات أسمائه الحسنى وصفاته العلى التي ينبغي أن يؤمن بها العبد.

وفي الآية فردان من أفرادها وهما اسم (الله) واسم (ربّ العالمين) المتضمّنان لصفة الألوهيّة وصفة الرّبوبيّة، فهذا وجه دلالة الآية { {وهي فاتحة الفاتحة} } على الأصول الأربعة التي انطوى عليها كلام إمام الدّعوة فيما يتعيّن على كلّ أحد من معرفة الله ﷻ.

وأعظم ما ينبغي أن تعني به بتفهّم هذا الكتاب هو معرفتك بما يجب عليك من هذه المعاني الثلاث، وممّا يشقّ على نفوس المؤمنين أن يخوض المتعلّم في العلم غير آبه بتبيين هذه الأصول اللّازمة عليه، فلو أردت أن تردّ علمه بالله ﷻ إلى أصول جامعة لم يمكنه ذلك؛ لأنّ عامة الناس صار علمهم مؤسّساً على الإنشاء لا على بيان الحقائق الشرعية، وإذا تصفّحت دلائل الشّرع وجدت أنّ كل معرفة تتعلق بهذه الأصول الثلاثة -معرفة الله ومعرفة دينه ومعرفة رسوله ﷺ- تشتمل على أصول تتعيّن على كلّ أحد أولى الناس بالعلم بها هم المشتغلون بطلب العلم، فقد بيّنا الأصول الأربعة اللّازمة لكلّ أحد في معرفة

الله، وسنذكر في كلِّ ممَّا يُستقبل الأقدار الواجبة على كلِّ أحدٍ بمعرفته للرَّسول ﷺ ولدين الإسلام.
وقول المصنّف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: **(وَكُلُّ مَنْ سِوَى اللَّهِ عَالَمٌ)** ممَّا تبع فيه غيره من المتأخِّرين، إذ لا يوجد في كلام العرب إطلاق (عالم) على مجموع ما سوى الله، وإنَّما جرى به لسان علماء الكلام، ثم سرى إلى المتكلِّمين في العلوم، فإنَّهم ربَّوا مقدِّماتٍ منطقيَّةٍ تتعلَّقُ بالمحدِّث والمحدَّث فقالوا: الخالقُ قديم والعالمُ حادث، فكل ما سوى الله عالم. ثم راجت هذه النَّتيجة المنطقيَّة في كتب أهل العلم فأدخلوها في تفسير معنى العالم، وإلاَّ فهي لا توجد في كلام العرب، أفاد هذا المعنى العلامة الطَّاهر بن عاشور رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في «التَّحرير والتَّنوير»، والقرآن الكريم لا يُفسَّر بالمصطلح الحادث، فليس اسم العالم واقعا في كلام العرب على إرادة ما سوى الله؛ بل هو مطلقٌ عندهم على الأفراد المؤتلفة من جنسٍ ما فيقولون: عالم الملائكة، وعالم الجنِّ، وعالم النمل.. وهلمَّ جرًّا، ولا يطلقون اسم العالم على إرادة ما سوى الله ﷻ.

[فإن قال قائل: إنَّ جمع هذه الأفراد المتجانسة يؤول إلى ما قالوا، فإذا كان عالم الجنِّ علماً على أفراد متجانسة، وعالم الإنس علماً على أفراد متجانسة، وعالم الملائكة علماً على أفراد متجانسة فحينئذ يكون المجموع العالمون بالرفع، وعالمين بالنصب أو الجرِّ. فما الجواب؟]

يقال: ليس كلُّ خلق الله مندرجاً في الأفراد المتجانسة فالعرش ليس له أفراد من جنسه، والكرسي ليس له أفراد من جنسه، والجنة ليس لها أفراد من جنسها، والنَّار ليس لها أفراد من جنسها، وهلمَّ جرًّا، فحينئذ يكون هذا ناقصاً عن بيان الحقيقة اللُّغوية.]]

((ومنشؤه أنَّ علماء الكلام ربَّوا مقدِّمتين شهيرتين، فقالوا: الله قديم، والعالم حادث، وأنجبت هاتين المقدِّمتين قولهم: ما سوى الله عالم، فهي نتيجة عقلية لنتيجة منطقية لا مدخل فيها للسان العربي، فاسم (العالم) في اللسان العربي يطلق على الأفراد المتجانسة)).
(فالموجودات سوى الله نوعان:

أحدهما: الأفراد المتجانسة، وسمَّى مجموعها عالمين. كعالم الجنِّ، وعالم الإنس، وعالم الملائكة. والآخر: الأفراد التي لا نظير لها من جنسها، فلا يشاركها غيرها في حقيقتها، وإن وافقها اسماً، كالعرش والكرسي والجنة والنَّار)).

((فائدة: القرآن لا يفسَّر بالمصطلح الحادث، لأنَّ القرآن نازل على لغة العرب الواسعة، والمصطلحات الحادثة ضيقة، فتفسير القرآن الواسع بما هو ضيق يذهب حقيقة تبيانه وكماله ووفائه بالمعاني المطلوبة شرعاً، وحينئذ لا يستدلُّ على عمومية ربوبية الله تعالى بقوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ لأنَّها تتعلَّق بربوبيَّة الله للأفراد المتجانسة {ولا تشمل غيرها}، وإنَّما يستدلُّ على عموم ربوبية الله للخلق جميعاً بقوله تعالى: ﴿وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٦٤] فإنه يعلم كلُّ شيء)).



فَإِذَا قِيلَ لَكَ: بِمَ عَرَفْتَ رَبَّكَ؟

فَقُلْ: بِآيَاتِهِ وَمَخْلُوقَاتِهِ.

وَمِنْ آيَاتِهِ: اللَّيْلُ، وَالنَّهَارُ، وَالشَّمْسُ، وَالْقَمَرُ، وَمِنْ مَخْلُوقَاتِهِ: السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَالْأَرْضُونَ^(١) السَّبْعُ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَمَا بَيْنَهُمَا.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَخَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ﴾ [غافر: ٥٧]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ^٢ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ (٣٧) [فُصِّلَتْ]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشَى اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَيْثُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ^٣ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ^٤ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ (٥٤) [الْأَعْرَافُ].

لَمَّا ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّبُّ وَبَيَّنَّ دَلِيلَهُ كَشَفَ عَنِ الدَّلِيلِ الْمُرْشِدِ إِلَى مَعْرِفَةِ الرَّبِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَالدَّلِيلُ الْمُرْشِدُ إِلَى مَعْرِفَةِ الرَّبِّ شَيْئَانِ اثْنَانِ:

أَحَدُهُمَا: التَّفَكُّرُ فِي آيَاتِهِ الْكَوْنِيَّةِ.

وَالْآخَرُ: التَّدَبُّرُ فِي آيَاتِهِ الشَّرْعِيَّةِ.

وَهُمَا مَذْكُورَانِ فِي قَوْلِ الْمُصَنِّفِ (بِآيَاتِهِ)؛ لِأَنَّ الْآيَاتِ شَرَعًا لَهَا مَعْنِيَانِ اثْنَانِ:

أَحَدُهُمَا: الْآيَاتِ الْكَوْنِيَّةِ وَهِيَ الْمَخْلُوقَاتِ.

وَالثَّانِي: الْآيَاتِ الشَّرْعِيَّةِ وَهِيَ مَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ مِنَ الْكُتُبِ.

فَيَكُونُ قَوْلُ الْمُصَنِّفِ بَعْدَ ذَلِكَ: (وَمَخْلُوقَاتِهِ) مِنْ عَطْفِ الْخَاصِّ عَلَى الْعَامِّ، لِأَنَّ الْمَخْلُوقَاتِ هِيَ بَعْضُ الْآيَاتِ، وَهِيَ مَخْتَصَّةٌ بِالْآيَاتِ الْكَوْنِيَّةِ، فَكَأَنَّ الْمُصَنِّفَ جَاءَ بِلَفْظَيْنِ دَالِّينِ عَلَى مَعْنَى مُتَّحِدٍ هُمَا لَفْظُ الْآيَاتِ وَالْمَخْلُوقَاتِ، فَإِنَّ الْمَخْلُوقَاتِ يَرَادُ بِهَا الْآيَاتِ الْكَوْنِيَّةِ فَتَكُونُ مَنْدَرَجَةٌ فِي قَوْلِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ: (بِآيَاتِهِ).

ثُمَّ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ أَنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ (اللَّيْلُ، وَالنَّهَارُ، وَالشَّمْسُ، وَالْقَمَرُ)، وَأَنَّ مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ (السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَمَا بَيْنَهُمَا). وَاللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالسَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَا بَيْنَهُمَا، كُلُّهَا تَدْخُلُ فِي جُمْلَةِ الْآيَاتِ الْكَوْنِيَّةِ وَتُسَمَّى مَخْلُوقَاتٍ، وَمَعَ ذَلِكَ فَرَّقَ الْمُصَنِّفُ بَيْنَهَا فَجَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ مَخْصُوصَةً بِاسْمِ الْآيَاتِ، وَجَعَلَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا مَخْصُوصَةً بِاسْمِ الْمَخْلُوقَاتِ.

وَالْمَوْجِبُ لِهَذَا هُوَ مُوَافَقَةُ غَالِبِ السِّيَاقِ الْوَاردِ فِي الْقُرْآنِ، فَإِنَّ الْغَالِبَ فِي الْقُرْآنِ [[أَنَّهُ]] إِذَا ذُكِرَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَصِفْنَ بِكُونِهِنَّ آيَاتٍ، وَإِذَا ذُكِرَتْ -السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ- أُطْلِقَ عَلَيْهِمَا صِفَةُ

(١) بفتح الراء وسكونها.

الخلق، فيكون كلامُ المصنّف رَحِمَهُ اللهُ تعالى غير مضطربٍ [[كما توهمه بعض الشُّراح]]؛ بل هو جارٍ على متابعة السِّيَاق القرآني الذي فُرِّق فيه بالتَّصَرُّف اللَّفْظِي عند ذكر اللَّيْلِ والنَّهَارِ وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالسَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، فجعلت الأربع الأولى مخصوصة باسم الآية، وجُعِلَت السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضُ مخصوصة باسم الخلق.

والسَّرُّ في كون السِّيَاق القرآني جرى على هذا الغالب هو موافقة الوضع اللُّغوي للآية والخلق: فَإِنَّ الْآيَةَ أَصْدَقُ فِي {الدَّلَالَةِ} عَلَى اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ؛ لَأَنَّهَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ: الْعَلَامَةُ، وَاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ تَتَغَيَّرُ وَتَتَحَوَّلُ فَهِيَ عَلَامَاتٌ ظَاهِرَةٌ [[فَإِنَّ النَّهَارَ يَذْهَبُ وَاللَّيْلُ يَأْتِي، وَالشَّمْسُ تَطْلُعُ وَالْقَمَرُ يَغِيبُ، فَلِأَجْلِ دَوْرَانِهِنَّ بِالظُّهُورِ وَالْخَفَاءِ سَرْنَ عَلَامَاتٍ، فَنَاسِبُهُنَّ اسْمُ الْآيَةِ]].
أَمَّا الْخَلْقُ فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ عَلَى مَعْنَى التَّقْدِيرِ الَّذِي لَا يَطْرَأُ عَلَيْهِ تَغْيِيرٌ، وَالسَّمَوَاتِ وَالْأَرْضُ لَا تَتَغَيَّرُ بَلْ هِيَ مَصَوَّرَةٌ عَلَى هَذِهِ الصُّورَةِ الثَّابِتَةِ عَلَيْنَا دُونَ تَغْيِيرٍ أَوْ تَبْدِيلٍ، فَنَاسِبُهَا اسْمُ الْخَلْقِ، فَعُبِّرَ عَنْهَا بِاسْمِ الْمَخْلُوقَاتِ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ جُمْلَةِ الْآيَاتِ.

{ } { } وَهَذَا مِنَ الْمَوَاضِعِ الْمَهْمِّ فَهْمُهَا فِي كَلَامِ الْمَصْنُفِ؛ بَلْ فِي السِّيَاقِ الْقُرْآنِيِّ، حَتَّى تَعْرِفَ السَّرَّ عَنِ التَّعْبِيرِ عَنْ بَعْضِ الْمَخْلُوقَاتِ تَارَةً بِاسْمِ الْآيَةِ وَعَنْ بَعْضِهَا تَارَةً بِاسْمِ الْمَخْلُوقَاتِ، مَعَ كَوْنِهَا جَمِيعًا آيَاتٍ كَوْنِيَّةً مَخْلُوقَةً { } { } . وَهَذَا مِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي غَمَضَ فَهْمُهَا فِي كَلَامِ بَعْضِ الشُّرَاحِ وَظَنُّوا أَنَّ ذَلِكَ اضْطِرَابًا بِالتَّفْرِيقِ بَيْنَ مَا لَا يَفْرَقُ بَيْنَهُ بِجَعْلِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ آيَاتٍ وَجَعَلَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مَخْلُوقَاتٍ؛ لَكِنَّ الْوَضْعَ اللَّغَوِيَّ مُسَاعِدٌ عَلَى ذَلِكَ وَهُوَ الْوَاقِعُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ كَمَا ذَكَرْتُ لَكَ.
[[وَمَعْنَى ﴿يُعْشَى﴾ فِي الْآيَةِ يَغْطِي، وَمَعْنَى ﴿حَيْثُنَا﴾ سَرِيعًا، وَمَعْنَى ﴿مُسَخَّرَاتٍ﴾ مَذَلَّلَاتٍ.]]



وَالرَّبُّ هُوَ الْمَعْبُودُ، وَالِدَلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (٣١) الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنْ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٣٢﴾ [البقرة].

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (الْخَالِقُ لِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ هُوَ الْمُسْتَحَقُّ لِلْعِبَادَةِ) (١).

لَمَّا بَيَّنَّ الْمُصَنِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ الدَّلِيلَ الْمُرْشِدَ إِلَى مَعْرِفَةِ الرَّبِّ ﷻ ذَكَرَ أَنَّ الرَّبَّ هُوَ الْمُسْتَحَقُّ لِلْعِبَادَةِ، فَمَعْنَى قَوْلِهِ: (وَالرَّبُّ هُوَ الْمَعْبُودُ) أَيُّ هُوَ الْمُسْتَحَقُّ أَنْ يَكُونَ مَعْبُودًا، فَلَيْسَ { {كَلَامُهُ} } هَذَا تَفْسِيرًا لِلْفِظِ الرَّبِّ، فَإِنَّ لَفْظَ الرَّبِّ لَا يُطْلَقُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ عَلَى إِرَادَةِ الْمَعْبُودِ فِي أَصَحِّ قَوْلِي أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ اللُّغَوِيِّينَ -رَحِمَهُمُ اللَّهُ- وَلَكِنْ تَقْدِيرُ الْكَلَامِ: وَالرَّبُّ هُوَ الْمُسْتَحَقُّ أَنْ يَكُونَ مَعْبُودًا لِلأَمْرِ بِالْعِبَادَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿اعْبُدُوا رَبَّكُمُ﴾ مع ذكر الموجب للاستحقاق وهو التَّفَرُّدُ بِالرُّبُوبِيَّةِ الْمَذْكُورِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ إِلَى تَمَامِ الْآيَةِ، فَإِنَّ الْإِقْرَارَ بِالرُّبُوبِيَّةِ يَسْتَلْزِمُ الْإِقْرَارَ بِالْأُلُوْهِيَّةِ، كَمَا بَيَّنَّهُ الْمُصَنِّفُ فِيمَا نَقَلَهُ عَنْ ابْنِ كَثِيرٍ فِي مَعْنَى كَلَامِهِ فِي «التَّفْسِيرِ»، فَصَارَ مَقْصُودُ الْمُصَنِّفِ هُنَا بَيَانُ اسْتِحْقَاقِ اللَّهِ لِلْعِبَادَةِ وَأَنَّ مَوْجِبَ هَذَا الْاسْتِحْقَاقِ كَوْنُهُ رَبًّا، فَمَنْ كَانَ رَبًّا وَجِبَ أَنْ يَكُونَ مَعْبُودًا، فَالْمُرَادُ مِنْ قَوْلِهِ: (وَالرَّبُّ هُوَ الْمَعْبُودُ) أَيُّ الْمُسْتَحَقُّ لِلْعِبَادَةِ لَكُونِهِ رَبًّا [فَإِذَا كَانَ هُوَ الرَّبُّ وَجِبَ أَنْ يَكُونَ هُوَ الْمَعْبُودَ]].



(١) مَعْنَى قَوْلِهِ فِي تَفْسِيرِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ (١/ ٣٠٧): (وَمُضْمُونُهُ أَنَّهُ الْخَالِقُ الرَّازِقُ مَالِكُ الدَّارِ وَسَاكِنِيهَا وَرَازِقُهُمْ؛ فَهَذَا يَسْتَحَقُّ أَنْ يُعْبَدَ وَحْدَهُ وَلَا يُشْرَكَ بِهِ غَيْرُهُ) اهـ.

وَأَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا؛ مِثْلُ: الْإِسْلَامِ، وَالْإِيمَانِ، وَالْإِحْسَانِ. وَمِنْهُ: الدُّعَاءُ، وَالْخَوْفُ، وَالرَّجَاءُ، وَالتَّوَكُّلُ، وَالرَّغْبَةُ، وَالرَّهْبَةُ، وَالْخُشُوعُ، وَالْخَشْيَةُ، وَالْإِنَابَةُ، وَالْاسْتِعَانَةُ، وَالْاسْتِعَاذَةُ، وَالْاسْتِغَاثَةُ، وَالذَّبْحُ، وَالتَّنْذِرُ، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا = كُلُّهَا اللَّهُ تَعَالَى.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنْ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ (١٨) [الْجِنِّ].

عبادة الله لها معنيان في الشرع:
أحدهما عامٌّ: وهو امثال خطاب الشرع المقترن بالحب والخضوع.
والثاني خاصٌّ: وهو التوحيد.

وعُبرَ (بالخضوع) في بيان المعنى العام للعبادة دون الدُّلِّ لأمرين:
أحدهما: اقتفاء الخطاب الشرعي؛ لأنَّ (الخضوع) ممَّا يعبد الله به بخلاف (الدُّلِّ) فهو كوني قدري لا ديني شرعي، فلا يقال حينئذٍ: ذُلُّوا لله، وإنَّما يقال: اخضعوا لله. كما قال الله ﷻ: ﴿إِنْ تَشَاءُ نُنْزِلْ عَلَيْهِمْ مِّنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ (٤) [الشُّعَرَاءُ]، هَذَا خضوع كوني أم عبادة شرعية؟ خضوع كوني، ولكن الدليل في الحديث هو أنَّه «إذا قضى الله الأمر من السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانا لقوله»، وهو في «صحيح البخاري» من حديث أبي هريرة رَوَاهُ (وَرَوَى البيهقي بسند صحيح في «السنن الكبرى») في قنوت عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «وَنُؤْمِنُ بِكَ وَنَخْضَعُ لَكَ».

فإذا قال القائل -ولأجل هذا أوردت الآية-: إِنَّ الْخُضُوعَ الْمَذْكُورَ فِي الْحَدِيثِ خُضُوعٌ كُونِي وَلَيْسَ عِبَادَةٌ شَرْعِيَّةٌ؛ بَلْ هُوَ مِنْ جِنْسِ الْآيَةِ ﴿فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾ وَهَذَا هُوَ الْمَذْكُورُ فِي الْحَدِيثِ، مَا الْجَوَابُ؟

الجواب: أن أفعال الملائكة دينية شرعية وليست كونية قدرية كما تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ﴾ (٢٠٦) [الأعراف] فأفعال الملائكة التي تجعل لله ﷻ هي عبادة منهم لربهم، وحينئذ يكون الخضوع شرعياً وكونياً بخلاف الدُّلِّ فإنه لا يكون إلا كونياً قدرياً. فإن قال قائل: هذا حديث في الملائكة فأين كون الخضوع عبادة للمخاطبين بالأمر والنهي، المسمَّين بالمكلفين؟

فالجواب هو ما صحَّ عند البيهقي في «السنن» بسند صحيح في قنوت عمر -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- إِذْ كَانَ يَدْعُو فيقول: وَنُؤْمِنُ بِكَ وَنَخْضَعُ لَكَ. فهذا خبر عن عبادة يُتَقَرَّبُ بِهَا إِلَى اللَّهِ ﷻ، فَالْخُضُوعُ عِبَادَةٌ تَقَرُّبٌ إِلَى اللَّهِ، بخلاف الدُّلِّ فإنه أمرٌ قدرِيٌّ كُونِيٌّ.

والآخر: أن الدُّلَّ ينطوي على إجبار دون اختيار؛ فقلُّبُ الدُّلِّ فارغٌ من الإقبال الذي هو حقيقة العبادة كما أنَّه يتضمَّنُ تحقيراً ((ونقصاً)) لا يناسب مقام العبادة ((المورثة كمال الحال، ومنه قوله تعالى: ﴿خَاشِعِينَ مِّنَ الدُّلِّ﴾ [الشورى: ٤٥]، وقوله تعالى: ﴿تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ﴾ [الفلم: ٤٣])، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ فِي الْأَذِلَّةِ﴾ (٢٠) [المجادلة]، فما جرى في قول جماعة من أهل العلم: إِنَّ الْعِبَادَةَ

تجمع الذُّلُّ والمحبة، فيه نظر، وإنَّما تجمع الخُضُوعُ والمحبةُ لأجل ما ذكرتُ لك. [[

((فالعِبَادَةُ تجمع الحبَّ والخُضُوعَ لا الحبَّ والذُّلَّ، وفيها قال منشدكم:

وَعِبَادَةُ الرَّحْمَنِ غَايَةُ حُبِّهِ وَخُضُوعٌ^(١) قَاصِدُهُ هُمَا قُطْبَانِ

والقاصد هو المتوجِّه إلى الله في طلبه.

فإن قال قائل: فإنَّ الله ﷻ قال: ﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ [الإسراء: ٢٤]، وهذا يخالف ما قرَّرناه من معنى الذُّلِّ واشتماله على القهر والجبر، ما الجواب؟

أنَّ تركيب الكلمة مع غيرها أفاد معنى آخر، وهذا من دقائق الوضع اللُّغوي، فقولُه تعالى: ﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ﴾ ليس معناه واخفض لهما جناح الذُّلِّ وكن ذليلاً، وإنَّما يكون معنى جناح الذُّلِّ هو التَّواضُّع لهما والرَّحمة بهما، وأمَّا الذُّلُّ فهو المشتمل على القهر والجبر، والذي يجهل الخطاب الشرعي يقع في غلط في التعدِّي على كلام السلف رحمهم الله في هذا الباب، وهذا انتشر عند المتأخِّرين لكثرة جهلهم بلسان العرب.

فمثلاً (اللَّهُو) غير (لهو الحديث).

فاللهو هو اللَّعب والتَّشاغل بما غيره أولى منه، سواء كان جائزاً أو محرَّماً، كلُّه يسمَّى لهواً، ولذلك هناك لهوٌ جائزٌ وهناك لهوٌ محرَّمٌ.

ولكن لهو الحديث هو الغناء، فسره به ابن مسعود رضي الله عنه فيما صحَّ عنه، فاللهو مع التَّركيب غير اللهو. فالكلمة إذا رُكِّبت مع غيرها حدث لها معنى جديدٌ في الوضع اللُّغوي، ومن هذا الجنس جناح الذُّلِّ فإنَّه صار له معنى لغوي غير المعنى المتقدِّم، ولذلك الذي يجهل مثل هذه المقاصد في الوضع اللُّغوي يقول: إنَّ تفسير ابن مسعود للهو الحديث بأنَّه الغناء فيه نظر، قال: لأنَّ اللهو في اللُّسان العربي معنى موضوع للدَّلالة على التَّشاغل بما غيره أولى منه سواء كان حقاً أو باطلاً، وهذا حقٌّ باعتبار اللهو؛ ولكن ليس حقّاً باعتبار لهو الحديث.

اعترض آخر بقوله تعالى: ﴿أَذَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٥٤]، فقال: هذا مدح للذُّلِّ، ما الجواب؟

الجواب: أنَّ الاستدلال على ما قرَّر فيه نظر من وجهين:

أحدهما: أنَّ الذُّلَّ هنا لم يظهر كماله إلَّا بمقابله؛ فإنَّ الله قال أيضاً: ﴿أَعَزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ والشَّيء يظهر كماله إذا كان ناقصاً بقرنه بما يقابله، وهذا من دقائق الوضع اللُّغوي التي وُجدت في القرآن والسُّنة يكون الشَّيء في أصل وضعه فيه نقص، لكن يقرن بما يقابله فيظهر كمالاً.

والوجه الثَّاني أن الله قال: ﴿أَذَلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ ولم يقل: أذلة مع المؤمنين، فجاء حرف (على) الدَّال على بقاء الظُّهور والاستعلاء، فإنَّهم يعاملون المؤمنين بكسر أنفسهم تقرباً إلى الله، لا بكسر أنفسهم

(١) {مَعَ خَضَعٍ}، {وهو أمثل من قول ابن القيم:

وَعِبَادَةُ الرَّحْمَنِ غَايَةُ حُبِّهِ مَعَ ذُلٍّ قَاصِدِهِ هُمَا قُطْبَانِ}}

للمؤمنين الذين يعاملونهم، ولذلك قيل ﴿أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ وكيفما قُلبَ الخطاب الشرعي لدلالة معنى الدُّلِّ لم يخرج عمَّا ذكرناه آنفًا.))

وجميع أنواع العبادة كُلِّها لله ﷻ كما قال تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ﴾ الآية، فالنَّهي عن دعوة غير الله معه دليل على أنَّ العبادة كُلِّها لله وحده، والله ﷻ قد نهى عن دعوة غيره فقال: ﴿فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ وأشير إلى العبادة في هذه الآية بقوله: ﴿تَدْعُوا﴾ لأنَّ الدُّعاء يقع اسمًا لجميع أنواع العبادة ((تعظيمًا له فهو لبُّ له))، فكانَّ نسق الآية [[في سياقها]]: فلا تعبدوا مع الله أحدًا، ولكن لما كان الدُّعاء هو عمود العبادة كما صح في حديث النُّعمان [[بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]] عند الأربعة أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «الدُّعاء هو العبادة» عبَّر كثيرًا في خطاب الشَّرْع في القرآن والسُّنة عن العبادة بالدُّعاء.



فَمَنْ صَرَفَ مِنْهَا شَيْئًا لِغَيْرِ اللَّهِ؛ فَهُوَ مُشْرِكٌ كَافِرٌ؛ وَالِدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [المؤمنون].

ذكر المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ مَنْ صَرَفَ شَيْئًا مِنَ الْعِبَادَاتِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَهُوَ مُشْرِكٌ كَافِرٌ [والأليق كما سلف أنَّ يُذكر ذلك باسم الجعل]]، واستدلَّ بِآيَةِ (المُؤْمِنُونَ)، وَوَجْهَ الدَّلَالَةِ مِنْهَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ مع قوله في أوَّلِهَا: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ ((الْفِعْلُ)) الْمَذْكُورَ مِنْ أَعْمَالِ الْكَافِرِينَ، وَالْمَذْكُورَ هُنَا هُوَ عِبَادَةُ غَيْرِ اللَّهِ، وَأَشِيرَ إِلَيْهَا بِالِدُّعَاءِ [وَنَفِي فَلَاحِهِمْ دَالٌ عَلَى أَنَّ كُفْرَهُمْ هُوَ الْكُفْرُ الْأَكْبَرُ؛ لِأَنَّ الْفَلَاحَ إِذَا نَفَى فَالْأَصْلُ كَوْنُهُ خُرُوجَ الْعَبْدِ مِنَ الْمَلَّةِ]]، فَكَأَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ أَي: وَمَنْ يَعْبُدُ إِلَهًا آخَرَ، فَإِنَّ فِعْلَهُ مِنْ أَعْمَالِ الْكَافِرِينَ، وَلِهَذَا قَالَ فِي آخِرِ الْآيَةِ: ﴿إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ إِنْشَارَةً إِلَى أَنَّ هَذَا هُوَ فِعْلُ الْكَافِرِينَ، فَصَرَفَ الْعِبَادَاتِ لِغَيْرِ اللَّهِ شُرَكَاءَ وَكُفْرًا، {وَنَفِي الْفَلَاحِ عَنْهُمْ دَالٌ عَلَى خَسْرَانِهِمُ الْخَسْرَانِ الْمَبِينِ وَهَذَا جَزَاءُ الْكَافِرِينَ دُونَ غَيْرِهِمْ، وَجَعَلَ شَيْءًا مِنَ الْعِبَادَةِ لِغَيْرِ اللَّهِ شُرَكَاءَ وَكُفْرًا يَكُونُ بِالشُّرْكِ وَغَيْرِهِ، وَالْمَذْكُورُ مِنَ الْكُفْرِ هُنَا الشُّرْكَ، {وَمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ﴾ أَي لَا حُجَّةَ لَهُ بِهِ وَلَا بَيِّنَةَ عِنْدَهُ عَلَى أَلُوْهِيَّتِهِ، وَهَذَا قَيْدٌ مُلَازِمٌ لِكُلِّ مَنْ دَعَا غَيْرَ اللَّهِ، فَدَعَا إِلَى اللَّهِ مَعَ غَيْرِ اللَّهِ تَكُونُ دَائِمًا خَالِيَةً مِنَ الْبَرْهَانِ. [((وَالِدَّلِيلُ أَنَّ الْبَرْهَانَ قَائِمٌ عَلَى عِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ وَإِبْطَالُ عِبَادَةِ سِوَاهُ)).



وَفِي الْحَدِيثِ: «الدُّعَاءُ مُنْعُ الْعِبَادَةِ»،^(١) وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر].

وَدَّلِيلُ الْخَوْفِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ، فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا مِنِّي إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران].

وَدَّلِيلُ الرَّجَاءِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف].

وَدَّلِيلُ التَّوَكُّلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣].

وَدَّلِيلُ الرَّغْبَةِ، وَالرَّهْبَةِ، وَالْخُشُوعِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْـَـرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا ۖ وَكَانُوا لَنَا خَشِيعِينَ﴾ [الأنبياء].

وَدَّلِيلُ الْخَشْيَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي﴾ [البقرة: ١٥].

وَدَّلِيلُ الْإِنَابَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنِيبُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ﴾ [الزمر: ٥٤].

وَدَّلِيلُ الْاسْتِعَانَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة]، وَفِي الْحَدِيثِ: «إِذَا اسْتَعْنَتْ فَاسْتَعِنْ بِالله»^(٢).

وَدَّلِيلُ الْاسْتِعَاذَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ [١]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ [١].

وَدَّلِيلُ الْاسْتِغَاثَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَبَ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٩].

وَدَّلِيلُ الذَّبْحِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِن صَلَائِي وَمَنَاسِكِي وَمَمَاقِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [١١٢] لَا شَرِيكَ لَهُ، [الأنعام]، وَمِنَ السُّنَنِ قَوْلُهُ ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ مَن ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ»^(٣).

وَدَّلِيلُ النَّذْرِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ [الإنسان: ٧].

شرع المصنّف ﷺ يذكر أنواعاً من أنواع العبادة فذكر أربع عشرة عبادة يُتَقَرَّبُ بها إلى الله، ابتدأها بالدُّعَاءِ وجعل الحديثَ كالتَّرْجُمَةِ لَهُ، فليس قوله ﷺ: (وَفِي الْحَدِيثِ: «الدُّعَاءُ مُنْعُ الْعِبَادَةِ».) دليلاً آخرَ للمسألة السابقة كما توهمه بعضهم؛ بل هو شروعٌ في جملةٍ جديدةٍ من الكلام، فتقدير القول: ودليل الدُّعَاءِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي﴾ الآية، ولما للدُّعَاءِ من منزلة عظيمة في العبادة عبَّرَ عنه ((المصنّف)) بحديثٍ رواه الترمذي وفيه ضعف، { {مقتدياً بغيره من الأئمة} } وهذا يفعله

(١) أخرجه الترمذي (ح ٣٣٧٠). وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة، وضعفه الشيخ الألباني بهذا اللفظ.

(٢) أخرجه الترمذي ﷺ (ح ٢٥١٦)، وصحَّحه الشيخ الألباني ﷺ.

(٣) أخرجه مسلم (ح ١٩٧٨) عن عليٍّ رضي الله عنه.

[[البُخاري]] رَحِمَهُ اللهُ كَثِيرًا فَإِنَّهُ رَبَّمَا تَرَجَمَ بِحَدِيثِ نَبِيٍِّ لِلدَّلَالَةِ عَلَى مَقْصُودِهِ [[فَقَوْلُ المَصْنُفِ رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (وَفِي الحَدِيثِ: «الدُّعَاءُ مُنْجِي العِبَادَةِ».) إِيذَانٌ بِالشُّرُوعِ فِي تَعْدِيدِ أَنْوَاعٍ مِنَ العِبَادَاتِ رَأْسُهَا الدُّعَاءُ فَكَأَنَّهُ قَالَ: وَمِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَةِ الدُّعَاءُ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [الآية]]، فَيَكُونُ سَوْقُ الكَلَامِ الْمَقْدَرُ هُوَ: وَدَلِيلُ الدُّعَاءِ قَوْلُهُ تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾. وَلِدُّعَاءُ اللهُ شَرْعًا مَعْنِيَانِ:

أَحَدُهُمَا عام: وَهُوَ امْتِثَالُ خُطَابِ الشَّرْعِ الْمُقْتَرَنِ بِالْحُبِّ وَالْخُضُوعِ، فَيَشْمَلُ جَمِيعَ أَفْرَادِ العِبَادَةِ؛ لِأَنَّ العِبَادَةَ تُطْلَقُ بِهَذَا الْمَعْنَى كَمَا عَرَفْتَ سَابِقًا [[وَيَسْمَى دُعَاءُ العِبَادَةِ]]. وَالْآخَرُ خَاصٌّ: وَهُوَ طَلِبُ الْعَبْدِ مِنْ رَبِّهِ حَصُولَ مَا يَنْفَعُهُ وَدَوَامَهُ، أَوْ دَفْعَ مَا يَضُرُّهُ وَرَفْعَهُ [[وَيَسْمَى دُعَاءُ الْمَسْأَلَةِ]].

وَمَعْنَى ﴿دَاخِرِينَ﴾ فِي الْآيَةِ الْمُسْتَدَلِّ بِهَا عَلَى الدُّعَاءِ صَاغِرِينَ أَذْلِينَ {حَقِيرِينَ}، وَهَذِهِ هِيَ العِبَادَةُ الْأُولَى.]]

ثُمَّ ذَكَرَ المَصْنُفُ العِبَادَةَ الثَّانِيَةَ وَهِيَ الْخَوْفُ، وَخَوْفُ اللهِ شَرْعًا هُوَ: هُرُوبُ الْقَلْبِ إِلَى اللهِ دُعْرًا وَفَزْعًا. ثُمَّ ذَكَرَ العِبَادَةَ الثَّلَاثَةَ وَهِيَ الرَّجَاءُ، وَرَجَاءُ اللهِ شَرْعًا هُوَ: أَمَلُ الْعَبْدِ بِرَبِّهِ فِي حَصُولِ الْمَقْصُودِ مَعَ بَذْلِ الْجَهْدِ وَحُسْنِ التَّوَكُّلِ.

ثُمَّ ذَكَرَ العِبَادَةَ الرَّابِعَةَ وَهِيَ التَّوَكُّلُ، وَالتَّوَكُّلُ عَلَى اللهِ شَرْعًا هُوَ: إِظْهَارُ الْعَبْدِ عَجْزَهُ وَاعْتِمَادَهُ عَلَى اللهِ. وَمَعْنَى ﴿حَسْبُهُ﴾ فِي الْآيَةِ الْمُسْتَدَلِّ بِهَا عَلَى التَّوَكُّلِ؛ أَي: كَافِيهِ.

ثُمَّ ذَكَرَ العِبَادَةَ الْخَامِسَةَ وَهِيَ الرِّغْبَةُ، وَالرِّغْبَةُ إِلَى اللهِ شَرْعًا هِيَ: إِرَادَةُ {الْعَبْدِ} {مَرْضَاةَ اللهِ بِالْوُضُوءِ إِلَى الْمَقْصُودِ مَحَبَّةً لَهُ وَرَجَاءً}.

ثُمَّ ذَكَرَ العِبَادَةَ السَّادِسَةَ وَهِيَ الرَّهْبَةُ، وَالرَّهْبَةُ مِنَ اللهِ شَرْعًا هِيَ: هُرُوبُ الْقَلْبِ إِلَى اللهِ دُعْرًا وَفَزْعًا، مَعَ عَمَلٍ مَا يَرْضِيهِ. [[فَالرَّهْبَةُ حِينَئِذٍ خَوْفٌ وَزِيَادَةٌ]].

ثُمَّ ذَكَرَ العِبَادَةَ السَّابِعَةَ وَهِيَ الْخُشُوعُ، وَالْخُشُوعُ لِلَّهِ شَرْعًا هُوَ: هُرُوبُ الْقَلْبِ إِلَى اللهِ دُعْرًا وَفَزْعًا مَعَ الْخُضُوعِ لَهُ.

ثُمَّ ذَكَرَ العِبَادَةَ الثَّامِنَةَ وَهِيَ الْخَشْيَةُ، وَالْخَشْيَةُ لِلَّهِ شَرْعًا هِيَ: هُرُوبُ الْقَلْبِ إِلَى اللهِ دُعْرًا وَفَزْعًا مَعَ الْعِلْمِ بِهِ وَبِأَمْرِهِ. [[وَبِهَذَا تَرَوْنَ أَنَّ الرَّهْبَةَ وَالْخُضُوعَ وَالْخَشْيَةَ تَرْجِعُ إِلَى عِبَادَةِ الْخَوْفِ؛ لَكِنَّ لَهَا تَمَيِّزًا عَنْهَا بِشَيْءٍ خَرَجَتْ إِلَى مَعْنَى آخَرَ، فَمَثَلًا الْخَشْيَةُ زَادَتْ عَنْ مَجَرَّدِ الْخَوْفِ بِكَوْنِ الْعَبْدِ عَالِمًا بِاللَّهِ وَبِأَمْرِهِ، فَصَارَتْ هَذِهِ هِيَ حَقِيقَةُ الْخَشْيَةِ]].

ثُمَّ ذَكَرَ العِبَادَةَ التَّاسِعَةَ وَهِيَ الْإِنَابَةُ، وَالْإِنَابَةُ إِلَى اللهِ شَرْعًا هِيَ: رَجُوعُ الْقَلْبِ إِلَى اللهِ مَحَبَّةً وَخَوْفًا وَرَجَاءً.

ثُمَّ ذَكَرَ العِبَادَةَ الْعَاشِرَةَ وَهِيَ الاسْتِعَانَةُ، وَالِاسْتِعَانَةُ بِاللَّهِ شَرْعًا هِيَ: طَلِبُ ((الْعَبْدِ)) الْعَوْنِ مِنَ اللهِ فِي الْوُضُوءِ إِلَى الْمَقْصُودِ. [[وَالْعَوْنُ الْمُسَاعَدَةُ، وَذَكَرَ المَصْنُفُ رَحِمَهُ اللهُ فِي أَدْلَتِهَا حَدِيثَ «إِذَا اسْتَعْنَتْ فَاسْتَعِنْ

بِالله»، وهو حديث عند الترمذي عن ابن عباس بسند جيد]].

ثم ذكر العبادة الحادية عشرة وهي الاستعاذة، والاستعاذة بالله شرعاً هي: طلب ((العبد)) العوذ من الله عند وُرُود المخوف. [[والعوذ هو الالتجاء، ومعنى الفلق في الآية المستدل بها على الآية الصُّبح]].

ثم ذكر العبادة الثانية عشر وهي الاستغاثة، والاستغاثة بالله شرعاً هي: طلب الغوث من الله عند ورود الضرر.

ثم ذكر العبادة الثالثة عشر وهي الذَّبْح، والذَّبْح لله شرعاً هو: سَفْكُ دم بهيمة الأنعام تقرباً إلى الله على صفة مخصوصة^(١)، والمراد بقولنا (على صفة مخصوصة) أي بالشُّروط الشرعية المذكورة في كلام الفقهاء رحمهم الله. [[وذكر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ فِي أدلتها من السُّنَّة قوله ﷺ: «لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ» رواه مسلم من حديث علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وعلى هذا تكون عبادة الذَّبْح مختصةً ببهيمة الأنعام، فلو ذبح الإنسان دجاجة هل يكون متقرباً بعبادة الذَّبْح؟

الجواب أن العبادات التي جاء فيها الذَّبْح عُلِّقت ببهيمة الأنعام، فمن عبادات الذَّبْح الأضحية والمذبوح فيها بهيمة الأنعام، ومن عبادات الذَّبْح كذلك الهدي والمذبوح الذي ذكر فيها بهيمة الأنعام، ومن العبادات أيضاً العقيقة والذي ذكر فيها هو الشاة وهو من بهيمة الأنعام، ولم يأت عبادة خارجة عن هذا تعلق بالذَّبْح فيما ذكره الله في كتابه وفي سنة نبيه ﷺ إلا بذكر بهيمة الأنعام وعلى هذا ينبغي أن تكون هذه العبادة.

والقول فيها نظير القول في الآيات الآمرة بالسُّجود كقوله تعالى: ﴿لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ﴾، فلو أراد إنسان أن يسجد سجدة لله ﷻ فهل تقع هذه عبادة أم لا تقع؟ حتى يتضح الأمر بالركوع في قوله تعالى: ﴿ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ﴾ [الحج: ٧٧]، فلو قام إنسان وركع بدون صلاته هل يكون متقرباً لله بعبادة الركوع؟ الجواب: لأنها لم تأت في الشرع قرينة بهذا النحو، فلا يُتَقَرَّب إلى الله بركوع دون صلاة ولا بسجود دون صلاة إلا ما جاء مقيداً كسجود تلاوة أو سجود شكر، وما خرج عن ذلك فلا يُتَقَرَّب به، وحينئذ فإن الذَّبْح لا يُتَقَرَّب به إلى الله ﷻ إلا ببهيمة الأنعام.

فإن قال قائل: ففي «الصَّحيحين»: «ومن جاء في السَّاعة الرَّابعة كان كمن قَرَّب دجاجة». فالجواب أن التَّقَرُّب هنا ليس بالذَّبْح وإنما بالصدقة بها ويدلُّ على هذا لفظ مسلم؛ فمن جاء في السَّاعة الرَّابعة فكالْمُهْدِي دجاجة، ومن جاء في السَّاعة الخامسة فكالْمُهْدِي بيضة «ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الدَّجَاةَ، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الْبَيْضَةَ» ولا يقال: إنَّهما يجريان في الهدي، فلو أن إنساناً جعل هديه بيضة

(١) [[والذَّبْح لله شرعاً: هي قَطْعُ ((العبد)) الخلقوم والمريء من بهيمة الأنعام تقرباً إلى الله على صفة معلومة.]] (وتفسيره بسفك الدَّم من تفسير اللَّفْظ بلازمه، واللَّفْظ يفسَّر بما وضع له في لسان العرب لا بلازمه. وبهيمة الأنعام هي الإبل والبقر والغنم وبها اختصَّت الذَّبائح الشرعية: الهدي والأضحية والعقيقة، وما عداها لا يُتَقَرَّب بذبحها؛ بل بلحمها وريشها صدقة أو هدية)).

فهو باتِّفاق العلماء لم يصبه، وإذا ذبح دجاجة فهو في قول جمهورهم ويكاد يكون إجماعاً إلا شذوذاً لا يكون متقرباً إلى الله بما أمره من الهدي فيكون المذكور في الحديث يكون مطلق الصدقة، فالذي يذبح دجاجة لا يتقرب إلى الله بذبحها، وإنما يتقرب إلى الله بالصدقة بلحمها، بخلاف من يذبح بهيمة الأنعام فإنه تقع منه عبادة الذبح.]].

{ } ومثل هذا أريتم لو أن إنساناً قام من بيننا وركع لله ركوعاً واحداً ثم انصرف، هل يصح كون فعله عبادة؟ لا، مع أن الله قال: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اِرْكَعُوا وَاسْجُدُوا﴾ [الحج: ٧٧]، ولكن الركوع والسجود لا يقعان عبادتان مستقلتان إلا تبعاً للصلاة، وأما على الأفراد فالسجود بسببه -الشكر والتلاوة-، وأما غير ذلك فلا يجوز للإنسان أن يسجد ويركع، ويقول: أنا أتقرب إلى الله، أو يسجد سجدة ويقول: أتقرب إلى الله، فكذلك لا يجوز له أن يقول: أذبح دجاجة أو غيرها، ويقول: أتقرب إلى الله بذبحها، وإنما يتقرب إلى الله بالصدقة بلحمها أو غير ذلك. { }

((ولا يعني هذا أنه لو عمد إنسان إلى بطّة أو دجاجة فذبحها تقرباً إلى صنم لا يكون مشركاً بذلك؛ بل يكون مشركاً؛ لأنه تقرب بما فعل، فلو تقرب المرء بوضع التراب عند صنم فإنه يكفر بذلك لإرادة التقرب وقيام معنى العبودية لذلك المعظم من صنم أو وثن أو ولي أو غير ذلك.))

ثم ذكر العبادة الرابعة عشر وهي النذر، والنذر لله شرعاً يقع على معنيين:

أحدهما عام، وهو إلزام العبد نفسه [[الله]] امتثال خطاب الشرع؛ أي الالتزام بدين الإسلام كله.

والآخر خاص، وهو إلزام العبد نفسه لله ((تعالى)) نفلاً معيناً غير معلق، وقولنا: (نفلاً) خرج به الواجب لأنه لازم للعبد أصالة بحق الإسلام، وقولنا: (معيناً) خرج به المبهم لأن الإبهام لا يترتب عليه فعل نفل؛ وإنما فيه الكفارة. وقولنا: (غير معلق) خرج به ما كان على وجه العوض والمقابلة المتعلقة بحصول مقصود العبد، كأن يقول: الله عليّ إن شفئ مريضاً أن أفعل كذا وكذا.

وإذا فرغ من هذا البيان فليعلم أن أعظم ما ينبغي أن يعتني به طالب العلم في الجملة المتقدمة [[ثلاثة أشياء]]:

أحدهما: بيان حقائق هذه العبادات، وهو الذي اقتصرنا عليه من الحدود الشرعية؛ لأن الوقوف على حقائق العبادات يهيئ الطريق للقيام بها، فمن لم يعرف حقيقة العبادة لم تكن له قدرة على أدائها.

ولعلكم رمتهم تقارباً واشتراكاً في الرهبة والخضوع والخشوع وأنها ترجع إلى أصل هروب القلب إلى الله ذعراً وفزعاً؛ لكن كل واحدة منها تقترب بمعنى ثانٍ تستوجب به اسماً جديداً: فالخشية -مثلاً- اقترن فيها هروب القلب إلى الله ذعراً وفزعاً بالعلم به وبأمره، فصارت عبادة جديدة، ومن لم يع حقائق هذه العبادات لا مكنة له من القيام بها.

والثاني^(١) معرفة ما دلَّ على كونها عبادات، فكل واحد من هذه العبادات المذكورة في كلام المصنّف مقرونةٌ بدليل يدلُّ على أنّها عبادة.

[والثالث: ما يجعل منها تقرباً لغير الله فهو شرك وتنديد.

فهذه الأمور الثلاثة التي يجب أن تعقلها فيما سلف، فمثلاً إذا ذكر لك دليل الخوف عرفت معنى الخوف عند كونه عبادة شرعية وهو هرب قلب العبد إلى الله ذعرا وفرعا، ثم عرفت دليله وأنّه دلَّ على كونه عبادة هو قوله تعالى كذا وكذا؛ لأنّه إن لم يقم دليل على كون الشيء عبادة من العبادات فإنّه لا يُتعبّد الله به، كما ذكرنا في مثال الرُّكوع والسُّجود وذبح الدّجاجة تقرباً بدمها لا بلحمها.

والقاعدة الكلّية فيما سبق أن تعلم: [مراده ﷻ من قوله في كلّ: (ودليل الدُّعاء قوله تعالى)، (وَدَلِيلُ الْخَوْفِ قَوْلُهُ تَعَالَى)، (وَدَلِيلُ الرَّجَاءِ قَوْلُهُ تَعَالَى)] بيان أنّ السبيل الذي عُرف به أن هذا الأمر عبادة هو دليل قائم عليها من كلام الله أو كلام رسوله ﷺ، ووجوه دلائل تلك الأدلّة على أنّ المذكورات عباداتٌ مختلفةٌ ((ستّة)):

((الأوّل)): الأمر بها كحديث «إِذَا اسْتَعْنَتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ» الذي أورده المصنّف، فإنّه يدلُّ على أنّ الاستعانة عبادة للأمر بها ((فإنّه لا يؤمر إلّا بما يعبد به الله)).

((الثاني)): تعليق الإيمان عليها كما قال تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٢٣﴾ الآية تدلُّ على أنّ التَّوَكُّل عبادة لتعليق الإيمان عليه، ((وتوقيفه عليه)).

((الثالث)): [مدح فاعلها كما في قوله تعالى: ﴿يُؤْفِكُ بِالْأَذْرِ﴾] فهو دال على أنّ النذر عبادة لمدح الله الموفي به المتضمن مدح فعله ابتداءً بعقده وانتهاءً بالوفاء به.

((الرابع): بيان أجرها كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ فهو دال على أنّ التَّوَكُّل عبادة والأجر يقع عن عبادة مأمور بها، فما رُتّب عليه أجر فهو عبادة.

والوجه الخامس: نسبة التَّقَرُّب بها إلى المؤمنين من الأنبياء وغيرهم كقوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ ﴿٥٠﴾ وأفعال المؤمنين من القرب عبادات.

والوجه السّادس)): الوعيد لمن جعلها لغير الله كما في حديث «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ» فإنّ لعن الذّابح لغير الله ﷻ يدلُّ على أنّ الذّبح هو لله وحده دون غيره]].

((فمن هذه الوجوه الستّة يعرف كون الشيء عبادة أو ليس بعبادة، ولها تتمّة ولكنها غير متعلّقة بما جاء في كلام المصنّف)).

((ومجموع الأدلّة التي ذكرها المصنّف ستّة عشر دليلاً، أربع عشرة آية وحديثان.

(١) ((الثاني: معرفة أنّ منها ما يقع عبادة فقط كالنذر والذّبح، ومنها ما يقع عبادة وغير عبادة كالخوف والاستعانة، فما يجعل منها عبادة لغير الله فهو شرك وتنديد، فهذه مسألة مهمة. فإن عرفت هذا الأصل عرفت هل التَّوَكُّل يكون لله ولغيره أو لا يكون إلّا عبادة؟ لا يكون إلّا عبادة، وكذلك الإنابة لا تكون إلّا عبادة لله وحده.

الثالث: معرفة ما دلَّ على كونها عبادات.))

{ } ومعنى قوله: ﴿دَاخِرِيْنَ﴾ في الآية الأولى المستدل بها على الدُّعاء صاغرين أذليْن، ومعنى ﴿حَسْبُهُ﴾ في الآية السادسة المستدل بها على التَّوَكُّل أي: كافيه { } ومعنى ﴿أَفَلَقَ﴾ في الآية الحادية عشر المستدل بها على الاستعاذة: الصُّبح.))

{ } وحديث «إِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ» هو عند الترمذي من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بسند جيّد. وحديث «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ» هو عند مسلم من حديث عليّ بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. فكل عبادة مذكورة في كلام المصنّف اقترن بها ما يدل على كونها عبادة يتعبد الله بها. { } فأهم ما ينبغي أن تتفهّمه في هذا الموضع هو معرفتك لهذين الأمرين العظيمين: وأولهما: معرفتك بحقائق هذه العبادات المذكورة. وثانيهما: معرفة وجه دلالة الأدلة على كون المذكورات عباداتٍ يُتَقَرَّبُ بها إلى الله ﷻ.



الأصل الثاني: مَعْرِفَةُ دِينِ الْإِسْلَامِ بِالْأَدِلَّةِ.

وَهُوَ: الْاِسْتِسْلَامُ لِلَّهِ بِالتَّوْحِيدِ، وَالانْقِيَادُ لَهُ بِالطَّاعَةِ، وَالْبَرَاءَةُ وَالْخُلُوصُ مِنَ الشُّرْكِ وَأَهْلِهِ.
وَهُوَ ثَلَاثُ مَرَاتِبَ: الْإِسْلَامُ وَالْإِيمَانُ وَالْإِحْسَانُ.

ذكر المصنّف هنا الأصل الثاني من الأصول الثلاثة (مَعْرِفَةُ دِينِ الْإِسْلَامِ بِالْأَدِلَّةِ).
والدين يُطْلَقُ في الشَّرْعِ على معنيين اثنين:

أحدهما عامٌّ، وهو ما أنزله الله { { في كُتُبِهِ } } على الأنبياء لتحقيق عبادته.
والآخر خاصٌّ، وهو التَّوْحِيدُ.

والإسلام الشَّرْعِي له إطلاقان:

أحدهما عامٌّ: وهو الاستسلام لله بالتَّوْحِيدِ والانقياد له بالطَّاعَةِ والبراءة ((والخلوص)) من الشُّرْكِ وأهله. ((وهذا هو دين الأنبياء جميعاً)).

والآخر خاصٌّ: وله معنيان أيضًا:

أولهما: الدين الذي بُعث به مُحَمَّدٌ ﷺ فَإِنَّهُ يَسْمَى إِسْلَامًا، ومنه حديث [[ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي «الصَّحِيحِينَ»]] «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ» فالمراد { { بِالْإِسْلَامِ فِيهِ } } الدين الذي بُعث به النَّبِيُّ ﷺ، وحقيقته الشَّرْعِيَّةُ هي: استسلام الباطن والظاهر لله تَعَبُّدًا لَهُ بِالشَّرْعِ الْمَنْزَلِ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ عَلَى مَقَامِ الْمُشَاهَدَةِ أَوْ الْمُرَاقَبَةِ.

والثاني: الأعمال الظَّاهِرَةُ، [[فإنَّهَا تَسْمَى إِسْلَامًا]] وهذا المعنى هو المقصود إذا قرن الإسلام بالإيمان والإحسان.

والإسلام الذي بُعث به مُحَمَّدٌ ﷺ له ثلاثُ مراتبَ كما ذكر المصنّف:

فالأولى: مرتبة الأعمال الظَّاهِرَةُ، وتُسَمَّى الْإِسْلَامَ.

والثانية: مرتبة الاعتقادات الباطنة، وتُسَمَّى الْإِيمَانَ.

والثالثة: مرتبة إتقانها، وحقيقتها عبادة الله على مَقَامِ الْمُشَاهَدَةِ أَوْ الْمُرَاقَبَةِ، وتُسَمَّى الْإِحْسَانَ.

والواجب من هذه المراتب يرجع إلى ثلاثة أصول، وفي طيِّهنَّ بيان القدر الواجب عليك فيها، ومن أهمِّ مهمَّات الدِّيانة معرفة الواجب عليك في إيمانك وإسلامك وإحسانك.

فالأصل الأوَّل: هو الاعتقاد. والواجب فيه معرفة كونه مطابقًا للحقِّ في نفسه، وجَمَاعُهُ أَصُولُ الْإِيمَانِ السَّتَّةُ الَّتِي سَتَأْتِي، [[وَالْحَقُّ مِنَ الْاِعْتِقَادِ مَا جَاءَ فِي الشَّرْعِ، وَمُطَابَقَتُهُ هِيَ مُوَافَقَتُهُ]].

و{ { الْأَصْلُ } } الثاني الفعل. والواجب فيه موافقة حركات العبد الاختيارية ظاهراً وباطناً للشَّرْعِ أَمْرًا وَحَلًّا. [[وَقَوْلُنَا: (الْحَرَكَاتُ الْاِخْتِيَارِيَّةُ) أَيُّ مَا صَدَرَ عَنْ إِرَادَةٍ وَقَصْدٍ مِنَ الْعَبْدِ ظَاهِرًا أَوْ بَاطِنًا، وَالْأَمْرُ:

الْفَرْضُ وَالتَّنْفُلُ، وَالْحُلُّ: الْحَلَالُ الْمَأْذُونُ فِيهِ. فَيَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ أَفْعَالُ الْعَبْدِ دَائِرَةٌ بَيْنَ الْأَمْرِ وَالْحَلَالِ]].

وفِعْلُ العبدِ قسَمَانِ:

أحدهما: فعله مع ربِّه، وجماعه علم الشرائع اللازمة { { له } } كالطَّهارة والصَّلاة والزَّكاة والصَّيام والحجَّ وتوابعها من شروطها [وفروضها وأركانها] ومبطلاتها.

والآخر: فعله مع الخلق، وجماعه: علم أحكام المعاشرة والمعاملة مع { الخلق } كافّة.

و((الأصل)) الثالث: التَّرك. والواجبُ فيه معرفة موافقة الكفِّ و[[الامتناع]]^(١) لمرضاة الله، وجماعه: علم المحرّمات الخمس التي اتَّفَقَ عليها دين الأنبياء وهي: الفواحش والإثم والبغي والشُّرك والقول على الله بلا علم، وما يرجع إلى هذه ويتَّصل بها. ((والكفُّ هو التَّرك والاجتناب)).

وتفصيل ما يجب من هذه الأصول الثلاثة [[عليك]] اعتقاداً وفِعْلاً وتركاً لا يمكن ضبطه لاختلاف النَّاسِ في أسباب العلم الواجب، كما ذكره ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في «مفتاح دار السَّعادة»، لكن المتعيّن عليك أن تعرف أن معرفتك للدين تتعلّق بها ثلاثة أصولٍ لازمة لك هي: الاعتقاد والفعل والتَّرك، وجوامع القول فيها هي المذكورة آنفاً.

وهذه المسألة الجليّة هي من أهمِّ ما ينبغي التَّنويه به عند [[هذا الموضع من]] شرح «ثلاثة الأصول» لتعرف الواجب عليك منها فيما ذكر، وسيأتي لها نظائر، وهي مع جلالتها لم يحقّقها كما ينبغي { { فيمن علمتُ } } إلا ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى في كتابه «مفتاح دار السَّعادة» وكلامه من أحسن ما أخذ العلم في فهم مدارك الشريعة المبيّنة لما ينبغي الاعتناء به دون تطويل الكلام فيما لا يحتاج إليه العبد. [[وبُسِطت في محلّ واجب لها في التّقريرات على «شرح ثلاثة الأصول» للعلامة ابن باز رَحِمَهُ اللهُ وقد تقدّم إقراؤه في إحدى سنوات برنامج اليوم الواحد]] { { المسمّى بـ «الإملاء المأمول» } } .



(١) في شرح المسجد النبوي: الشُّكون.

وَكُلُّ مُرْتَبَةٍ لَهَا أَرْكَانٌ.

فَأَرْكَانُ الْإِسْلَامِ خَمْسَةٌ: وَالِدَلِيلُ مِنَ السُّنَّةِ حَدِيثُ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ؛ شَهَادَةٍ^(١) أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَحُجُّ الْبَيْتِ^(٢)».

كُلُّ مُرْتَبَةٍ مِنْ مَرَاتِبِ الدِّينِ الثَّلَاثُ لَهَا أَرْكَانٌ:

فَأَرْكَانُ الْإِسْلَامِ خَمْسَةٌ هِيَ الْمَذْكُورَةُ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَتَّفَقِ عَلَيْهِ الَّذِي أوردَهُ الْمُصَنِّفُ. وَأَرْكَانُ الْإِيمَانِ سِتَّةٌ وَهِيَ أَنْ تَوْمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكِتَابِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَ((وَتَوْمَنَ بِ)) الْقَدْرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ، وَتَأْتِي فِي كَلَامِ الْمُصَنِّفِ فِيمَا يُسْتَقْبَلُ.

وَأَرْكَانُ الْإِحْسَانِ اثْنَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ.

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ إِيقَاعُ تِلْكَ الْعِبَادَةِ عَلَى مَقَامِ الْمُشَاهَدَةِ أَوْ الْمُرَاقَبَةِ.



(١) يجوز في قوله: (شهادة) الجرُّ بدلاً، والرفع خبراً لمبتدأ محذوف، أو مبتدأً لخبر محذوف، وحكم ما بعدها كحكمها؛ لعله العطف.

(٢) بفتح الحاء وكسرها.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (٨٥) [آل عمران].

وَدَلِيلُ الشَّهَادَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ ۚ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ (١٨) [آل عمران].
وَمَعْنَاهَا: لَا مَعْبُودَ بِحَقِّ إِلَّا اللَّهُ.
﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ نَافِيًا جَمِيعَ مَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ.

﴿إِلَّا اللَّهُ﴾ مُثَبِّتًا الْعِبَادَةَ لِلَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي عِبَادَتِهِ؛ كَمَا أَنَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي مُلْكِهِ.
وَتَفْسِيرُهَا الَّذِي يُوضِّحُهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ﴾ (٦٦) [آل عمران] فَطَرَفِي ﴿الْآيَةِ [الزُّخْرَف].

وَقَوْلُهُ: ﴿قُلْ يَتَاهَلِ الْكِتَابُ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ (٦٤) [آل عمران].

وَدَلِيلُ شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ (١٢٨) [التَّوْبَةِ].
وَمَعْنَى شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ: طَاعَتُهُ فِيَمَا أَمَرَ، وَتَصَدِيقُهُ فِيَمَا أَخْبَرَ، وَاجْتِنَابُ مَا عَنْهُ نَهَى وَزَجَرَ، وَأَنْ لَا يُعْبَدَ اللَّهُ إِلَّا بِمَا شَرَعَ.

وَدَلِيلُ الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَتَفْسِيرِ (١) التَّوْحِيدِ؛ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ (٥) [البَيِّنَةِ].

وَدَلِيلُ الصِّيَامِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (١٨٣) [البَقَرَةِ].

وَدَلِيلُ الْحَجِّ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ عَلِيمٌ﴾ (١٧) [آل عمران].

لَمَّا بَيَّنَّ الْمَصْنُفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى حَقِيقَةَ دِينِ الْإِسْلَامِ وَمَرَاتِبَهُ وَأَرْكَانَهُ قَالَ: (وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾) أَيُّ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الدِّينَ الَّذِي يَجِبُ اتِّبَاعُهُ هُوَ الْإِسْلَامُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ (٨٥)، ((وَالْآيَةُ الْأُولَى تَتَعَلَّقُ بِالْإِسْلَامِ مِنْ مَعْنَاهُ الْعَامِّ، وَيَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَى إِرَادَةِ الْخَاصِّ

لاندراجها فيه، فإنَّ المعنى الخاص المذكور لشيء مندرج في عامته)) ثم سرد أركان الإسلام مقرونة بأدلتها.

والشَّهادة التي هي ركنٌ من أركان الإسلام هي الشَّهادة لله بالتَّوحيد ولمحمَّدٍ ﷺ بالرسالة. والصَّلَاة التي هي ركنٌ من أركان الإسلام هي صلاةُ اليوم واللَّيلة وهي الصَّلوات الخمس؛ لأنَّ النبي ﷺ في «الصَّحيح» [مين] من حديث طلحة بن عبيد الله]] قال: ((معينًا الصَّلوات المكتوبة)): «خمسُ صلوات في اليوم واللَّيلة» ولو قيل بوجوب صلاة سواهن ككسوف أو عيدٍ [[عند القائل به]] فلا تندرج في الصَّلَاة التي هي ركن من أركان الإسلام.

والزَّكاة التي هي ركنٌ من أركان الإسلام هي الزَّكاة المفروضة المعينة في الأموال لا الأنفس [[وحيثُ لا يكون سواها ولو كان واجبًا من جملة الرُّكن، وزكاة الفطر ليست من جملة الزَّكاة التي هي ركن]]. والصَّوم الذي هو ركنٌ من أركان الإسلام هو صيام رمضان. والحجُّ الذي هو ركنٌ من أركان الإسلام هو حجُّ الفرض [[إلى بيت الله الحرام]] في العمر مرَّةً واحدةً. فما زاد عن ذلك ممَّا يرجع إلى واحد من هذه الأركان الخمسة فإنَّه لا يكون داخلًا في حقيقة الرُّكن بل يكون خارجًا عنه.

فمثلا من الشَّهادات المأمور بها شرعًا الشَّهادة في أداء الحقوق كبيع ونكاح ونحوها، إلَّا أن هذه الشَّهادة ليست مندرجة في حقيقة الرُّكن المعدود من أركان الإسلام من الشَّهادة؛ بل الرُّكن مختصُّ بالشَّهادة لله بالتَّوحيد ولمحمَّدٍ ﷺ بالرسالة.

وكذلك الصَّلَاة، فإنَّ للصَّلَاة أفرادًا إمَّا قد قال بعض الفقهاء بوجوبها كالكسوف والعيد أو هي زائدة عليها، فلا يكون ما زاد عن الصَّلوات الخمس داخلًا في حقيقة الرُّكن المذكور في أركان الإسلام ممَّا يتعلَّق بالصَّلَاة.

((وكزكاة الفطر أو صيام النَّذر أو حج النَّذر، فإنَّ هذه الأفراد واجبة ومع ذلك فهي لا تدخل في حقيقة الرُّكن، هذه مسألة مهمة.

فزكاة الفطر مثلا غير مندرجة في الرُّكن وإن قلنا بوجوبها، وإنَّما الزَّكاة التي هي ركن هي الزَّكاة المفروضة المعينة في الأموال.

واقصر المصنَّف على بيان حقيقة الرُّكن في الأولين وهما الشَّهادتان ببيان معناه لشدَّة الحاجة إليهما ووقوع أكثر النَّاس فيمتا يخالفهما.

ومعنى (لا إله إلا الله) جامع بين النَّفي والإثبات نفى جميع ما يعبد من دون الله وإثبات العبادة لله وحده، ويبين نفيها قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٦٣﴾ وَبَيْنَ إِثْبَاتِهَا قوله في الآية ﴿إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾ [الزُّحرف]، وهما معا في قوله تعالى: ﴿قُلْ يَتَاهَلُ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ﴾ [آل عمران: ٦٤] إلى تمام الآية)).

وقول المصنَّف رَحِمَهُ اللهُ تعالى في معنى شهادة أنَّ محمَّدًا رسول الله: (وَأَنَّ لَا يُعْبَدُ اللهُ إِلَّا بِمَا شَرَعَ)

الضَّمِيرُ المستتر المتعلِّق بالفعل (شرع) عائِد إلى الاسم الأَحْسَن (الله) لا إلى (الرَّسُول ﷺ)، فتقديرُ الكلام: وأن لا يُعبد الله إلا بما شرعه الله. لا بما شرعه النَّبِيُّ ﷺ؛ لأنَّ الرَّسُول ﷺ ليس له حقُّ الشرع، وإنَّما الشرع حقٌّ خاصٌّ بالله لا للنَّبِيِّ ﷺ ولا لغيره، وإنَّما كان النَّبِيُّ ﷺ مبلِّغاً عن شرع الله الذي شرعه، فلا يقال حينئذ: قال الشَّارع، على إرادة غير الله ولو كان الرَّسُول ﷺ، ولا يقال: المشرِّع، كما لا يطلق قولهم: (المجلس التشريعي)؛ لأنَّ هذا مشاحَّةٌ لله ﷻ في حقِّ متمحِّضٍ له وهو حقُّ الشرع. والدليل على اختصاص نسبة الشرع إلى الله ((أمران:

أحدهما: ((أن فعل الشرع لم يأت مضافاً في القرآن والسُّنَّة إلا إلى الله ﷻ، فلمَّا طُرِدَ هذا في خطاب الشرع عَلِمَ أنَّ الطَّرْدَ لنُكْتَةٍ اقتضت لذلك؛ وهو تحقيق أنَّ الشرع إنَّما يكون وضعه الله ﷻ لا لغيره، فلا يكون لأحد سواه.

((والآخر: أنه)) لم يوجد في كلام أصحاب النَّبِيِّ ﷺ أنهم قالوا: شرع رسول الله ﷺ؛ بل قالوا: فرض رسول الله ﷺ، وقالوا: سنَّ رسول الله ﷺ. [وفرق بين الأمرين، فإنَّ التشريع هو وضع ما يُتَقَرَّبُ به إلى الله ﷻ وهذا حقٌّ متمحِّضٌ لله وإنَّما النَّبِيُّ ﷺ مبلغٌ فمما يبلغه من شرع الله أن الله ﷻ سنَّ للخلق كذا]]، فهذان دليلان منبئان على أنَّ الشرع لا يكون إلا لله.

فالضَّمِيرُ في قول المصنِّف: **(وَأَنَّ لَا يُعْبَدَ اللَّهُ إِلَّا بِمَا شَرَعَ)** أي بما شرعه الله ﷻ، وقد أشرتُ إلى هذه المسألة بقولي:

الشَّرْعُ حَقُّ اللَّهِ دُونَ رَسُولِهِ بِالنَّصِّ أُثْبِتُ لَا بِقَوْلِ فُلَانٍ
أَوْ مَا رَأَيْتَ اللَّهَ حِينَ أَشَادَهُ مَا جَاءَ فِي الْآيَاتِ ذِكْرُ الثَّانِي
وَجَمِيعُ صَحْبِ مُحَمَّدٍ لَمْ يُخْبِرُوا شَرَعَ الرَّسُولُ وَشَاهِدُ بَرْهَانٍ

وقول المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ: **(وَدَلِيلُ الصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَتَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ)** استطرادٌ اهتماماً بمقام التَّوْحِيدِ، وإلا فإنَّ الاستدلال في سياق أركان الإسلام، ولا مدخل لتفسير التَّوْحِيدِ ههنا.

ومعنى قوله: **﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾**؛ أي: يعزُّ عليه ما يشقُّ عليكم، فالعنتُ هو المشقَّة، ومعنى قوله تعالى: **﴿وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾** أي دين ((الكتب المستقيمة المنزلة على الأنبياء وذلك هو دين الإسلام)).



الْمَرْتَبَةُ الثَّانِيَّةُ: الْإِيمَانُ

وَهُوَ بَضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، فَأَعْلَاهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِطَاعَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ. وَأَرْكَانُهُ سِتَّةٌ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَبِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ كُلُّهُ^(١) مِنَ اللَّهِ. وَالدَّلِيلُ عَلَى هَذِهِ الْأَرْكَانِ السِّتَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ﴾ [البقرة: ١٧٧]. وَدَلِيلُ الْقَدَرِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ١٦].

الإيمان في الشرع له معنيان:

أحدهما عام: وهو الدين الذي بُعث به النبي ﷺ، وحقيقته: التصديق الجازم باطنًا وظاهرًا بالله تعبدًا له بالشرع المنزل على محمد ﷺ على مقام المشاهدة أو المراقبة. والآخر خاص: وهو الاعتقادات الباطنة، وهذا المعنى هو المقصود إذا قرن الإيمان بالإسلام والإحسان.

«والإيمان بضع وستون شعبة أعلاها قول لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وأدناها إطاعة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان» كما ثبت ذلك في «الصحيحين» عن النبي ﷺ، واختلف لفظ «الصحيحين» في عدد شعب الإيمان، فوقع عددها عند البخاري «بضع وستون شعبة»، وعند مسلم «بضع وسبعون شعبة»، والمحفوظ ((والله أعلم)) لفظ البخاري «بضع وستون شعبة». وشعب الإيمان هي خصاله وأجزاؤه الجامعة له: ومنها قولِي كقول: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وعملي كإطاعة الأذى عن الطريق وقلبي كالحياء.

وقد جمعت أنواع شعب الإيمان القولية والعملية والقلبية في الحديث المذكور المشار إليه. والآيتان المذكورتان في كلام المصنّف دالتان على أركان الإيمان الستة، ولم يأت الإيمان بالقدر في القرآن قط مقرونًا بالأركان الخمسة [[الباقية]]؛ بل جاء مفردًا تعظيمًا لشأنه، وكأن فيه إشارة إلى فتنه، فأول بلاء دخل على الأمة الإسلامية في أركان الإيمان كان من جهة القدر، [[ففتنته]] أول الفتن التي وقعت فيما يتعلق بحقيقة الإيمان، والسياق القرآني جمعًا وإفرادًا له حكم شريفة ونكت لطيفة، ومن جملتها مما يتعلق بهذا المحل ما ذكرته لك من أفراد ذكر الإيمان بالقدر عن بقية الأركان، ورأس ما ينبغي تعلّمه فيما يتعلق بأركان الإيمان الستة هو معرفة القدر الواجب المجزئ من الإيمان بكل ركن منها، ممّا هو واجب على العبد ابتداءً فلا يسعه الجهل به.

وهذه المسألة مع جلالها قل من ينبّه عليها ممّن يتكلّم على أصول الإيمان، فهناك قدر من الإيمان بالله يجب [[عليك]] تعلّمه لتصحّح إيمانك به، وقل مثل هذا في الإيمان بالملائكة والكتب والرسول واليوم الآخر والقدر، ونحن نأتي على ذكرها بما يناسب المحل:

(١) بالرفع على الابتداء، ويجوز الجرّ توكيدًا.

فالقَدْرُ الواجب اللازم [[المجزئ]] من الإيمان بالله هو الإيمان بوجوده ربًّا معبودًا^(١) له الأسماءُ الحسنَى والصِّفَاتُ العُلَى متنزَّهاً عن العيوب والنَّقائص.

والقَدْرُ الواجب المجزئ من الإيمان بالملائكة هو الإيمان بأنَّهم عبادٌ مُكرَّمون من خلق الله، وأنَّ منهم من ينزل بالوحي على الأنبياء بأمر الله.

والقَدْرُ الواجب المجزئ من [[الإيمان بـ]] الكتب هو الإيمان بأنَّ الله أنزل على من شاء من الرُّسل كتبًا هي كلامه ﷻ ليحكموا بين النَّاس فيما اختلفوا فيه، وأنَّها جميعًا منسوخةٌ بالقرآن.

والقَدْرُ الواجب المجزئ من الإيمان بالرُّسل وهو الإيمان بأنَّ الله أرسل إلى النَّاس رُسُلًا منهم ليأمروهم بعبادة الله، وأنَّ خاتمهم هو محمَّدٌ ﷺ.

والقَدْرُ الواجب المجزئ من الإيمان باليوم الآخر هو: الإيمان بالبعث في يوم عظيم هو يوم القيامة لمجازاة الخلق، فمن أحسن فله الحُسنى ((وهي الجنة))، ومن أساء فله ما عمل [[ومآله إلى النار]].

والقَدْرُ الواجب المجزئ من الإيمان بالقدر هو: الإيمان بأنَّ الله قدَّر كلَّ شيءٍ من خيرٍ وشرٍّ أزلًا، ولا يكون شيءٌ إلَّا بمشيئة الله وخلقُه ((واختياره)).

فهذه الجُملة هي عمودُ الأقدار الواجبة المجزئة من الإيمان بكلِّ رُكنٍ من أركان الإيمان [[ابتداءً]]، وما زادَ عنها فإمَّا أن يكون واجبًا باعتبار بلوغ الدليل إلى العبد ووصوله إليه، أو يكون مستحبًّا غير واجب.

فلو سئل عامِّي عن الملائكة فقال: ليس هناك شيءٌ اسمه الملائكة فهذا كافرٌ؛ لأنَّه لم يأت بالقدر { {الواجب} } الذي يصحُّح به إيمانه بالملائكة، وفيه [[يتحقَّق]] الناقض العاشر من نواقض الإسلام المذكور عند أهل العلم بقولهم: (الاعتراض عن دين لا يتعلَّمه ولا يعمل به)، {فإنَّه قرط في أصل الدين الذي لا يصحُّ دينه إلَّا به}.

وإن قيل له: أتعرف الملائكة؟ قال: نعم خلق من خلق الله. ثم سئل عن جبريل ﷺ ف قيل له: أجبريلُ منهم؟ فقال: لا أدري. فإنَّه لا يكون كافرًا بجهله بمعرفة واحدٍ منهم هو جبريل ﷺ فإذا ذُكر له الدليل على كونه من الملائكة من سورة البقرة أو من غيرها ((صار بعد ذلك واجبًا عليه)) ثم أبى الإيمان به فإنَّه يكون كافرًا بإبائه، وهذا الثَّاني عِلْمٌ واجب بعد بلوغ الدليل، وليس من الواجب ابتداءً، فلا يجب على كلِّ أحد من المسلمين أن يعرف أنَّ من الملائكة ملكٌ اسمه جبريل؛ لكن يجب على كلِّ أحد منهم أن يعرف أنَّ الملائكة خلق من خلق الله وأنَّ منهم من ينزل بالوحي على الأنبياء.

وإذا سئل ذلك العامي ف قيل له: هل الملائكة يموتون أو لا يموتون ومن آخرهم موتاً؟ فقال: لا أعلم. فذلك لا يضرُّ في إيمانه، وإذا ذُكر له خلاف أهل العلم وأدلتهم، فقال: هذا شيء لا أدريه. لم يكن هذا قادحًا في إيمانه؛ لأنَّ هذا ليس من القدر الواجب من معرفة الملائكة لا ابتداءً ولا بعد بلوغ الدليل؛ لأنَّ الأدلة غير ظاهرة بالقطع في هذه المسألة.

(١) ((مستحقًا للعبادة)).

وقُلْ مثل هذا في كلِّ باب من أبواب [[الإيمان]] السَّتَّة المذكورة ، وهذه المسألة مسألة عظيمة ينبغي أن يحفظها طالب العلم ويتفهمها حتى إذا بين للناس الإيمان بين لهم القدر الذي يصحَّح إيمانهم ابتداءً [[إذا عرفوها، وبين لهم أنَّ]] ما يكون بعد ذلك معلقاً بـ[[حسب]] الدليل [[المقتضي لإيجابه]]، وما وراء ذلك فهو مستحبٌّ في حقِّه وحقهم.

ومن النَّاس من يشتغل ببيان غير هذا ممَّا لا يحتاج إليه جمهور الخلق في الإيمان كما آل إليه كلام كثير من المتكلِّمين في الغرائب والعجائب ممَّا يذكر أشياء تتعلق بالإعجاز المضمَّن في الخبر عن الله أو ملائكته أو رسله أو كتبه أو قدره أو اليوم الآخر، ويغفل عن بيان هذه الأقدار التي يصحَّح بها الإيمان. [[وفي مثل هذا يقول أبو عبيد القاسم بن سلام رَحِمَهُ اللهُ تعالى: عَجِبْتُ لِمَن يشتغل بالفضول ويترك الأصول. فتجد أحدهم يشتغل بفضولٍ تتعلَّق بمسائل الإيمان فإذا باحثته في الأقدار الواجبة ابتداءً وما يزيد عنها بدليله وما وراء ذلك لم يحط بذلك علماً، والمقصود من العلم ما ينفعك ويقربك من الله ﷻ ويكمل لك دينك، فينبغي أن تستكمل علمك به.]]

وهذا ينبئك أنَّ هذا الكتاب مع وجازة لفظه وصغر حجمه متضمَّن لأصول عظيمة ينبغي أن تُعْمَلَ نفسك في تفهمها.

وحاجة النَّاس إلى فقه هذا الكتاب واستخراج الأصول اللازمة لهم في كلِّ معرفة من المعارف الثلاث أُولَى من إضاعة الوقت في بيان معنى كلمة منه أو تفسير آية، وأكثر المتأخِّرين في بيان المتون صاروا يشتغلون ببيان ظواهر الألفاظ لا حقائق المعاني.

واعتبر صدق ما أقول في ملاحظتك لهذا الأصل العظيم وهو معرفة الأقدار الواجبة من أركان الإيمان على كلِّ أحد إذا تطلَّبت متصفحاً للشُّروح المقيَّدة على هذا الكتاب، وهذا ينبئك أنَّ العلم في الشرع إنَّما يُحمد إذا كان للنَّفع والانتفاع لا للبسط والاتِّساع، وإعمال الذَّهن حفظاً وفهماً فيما يلزمك عبادة الله ﷻ أُولَى من جعله في غيره.



الْمَرْتَبَةُ الثَّلَاثَةُ: الْإِحْسَانُ.

رُكْنٌ وَاحِدٌ وَهُوَ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ. وَالِدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُسَلِّمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ [لقمان: ٢٢]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾ [النَّجْلِ]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطَّلَاق: ٣]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ﴾ [الزِّي يَرِيكَ حِينَ تَقُومُ] (٢١٨) وَتَقَلُّبِكَ فِي السَّنَجِينَ (٢١٩) إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (٢٢٠) [الشُّعْرَاء]، وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ﴾ [يُونُس: ٦١] الْآيَةُ.

ذكر المصنَّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ المَرْتَبَةُ الثَّلَاثَةَ مِنْ مَرَاتِبِ الدِّينِ وَهِيَ الْإِحْسَانُ.

والإحسان شرعاً له معنيان:

الأوَّل: إيصال النفع ومحله المخلوق دون الخالق.

والثَّانِي: الإتقان وإجادة الشيء، ومحله الخالق والمخلوق.

والمراد منهما هنا في كلام المصنَّف هو الإحسان مع الخالق وله إطلاقان:

الأوَّل: عامٌّ، وهو الدِّينُ الَّذِي بُعِثَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ، وحققيقته إتقان الباطن والظاهر تعبُّداً لله بالشَّرع المنزَّل على مُحَمَّدٍ ﷺ في مقام المشاهدة أو المراقبة.

والثَّانِي: خاصٌّ، وهو إتقان الاعتقادات الباطنة والأعمال الظَّاهرة، وهذا المعنى هو المقصود إذا قُرِنَ الإحسان بالإسلام والإيمان.

وقد عرفت فيما سبق أَنَّ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ قَدْرًا وَاجِبًا مُجْزِئًا يَتَعَيَّنُ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ، والقول في الإحسان كالقول فيهما إذ هو صنوُّ لهما وقسيمٌ تتمُّ به مراتب الدِّينِ الثَّلَاثَةِ. والقَدْرُ الواجب المجزئ من الإحسان مع الخالق يرجع إلى أصليْنِ اثْنَيْنِ:

الأوَّلُ إحسانٌ معه ﷺ في حُكْمِهِ الْقَدَرِيِّ بِالتَّجَمُّلِ بِالصَّبْرِ عَلَى الْأَقْدَارِ بِلَا جَزَعٍ وَلَا تَسَخُّطٍ.

الثَّانِي: إحسانٌ معه ﷺ في حكمه الشَّرْعِيِّ ((بامتنال خبره بالتصديق إثباتاً ونفيًا وامتنال طلبه)) بفعل المأمورات وترك المحرَّمات [[واعتقاد حلِّ الحلال]].

وقول المصنَّفِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (الْإِحْسَانُ رُكْنٌ وَاحِدٌ) أي شيءٌ واحد كما نصَّ عليه ابن قاسم العاصمي في «حاشية ثلاثة الأصول»، وهو متعيَّنٌ لتوجيه كلامه، إذ حقيقة الرُّكن لا تصدق عليه، [[فإنَّ الرُّكن يتعدَّد ولا يكون منفردًا، والمنفرد هو الشيء نفسه]] وقد ذكرنا فيما سبق ركني الإحسان، فوجب حمل كلامه على معنىٍ مناسبٍ للصَّواب بأن يقال: إنَّ قوله: (الْإِحْسَانُ رُكْنٌ وَاحِدٌ) أي شيءٌ واحد.

والأدلة على مرتبة الإحسان التي أوردها المصنَّف ((منها ما هو)) مصرَّح بمدح المتَّصف به في الآيتين الأوليين في قوله: ﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ وقوله: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ﴾، ((ومنها ما هو)) مصرَّح بمقام

المراقبة في الآتين الأخيرتين في قوله: ﴿الَّذِي يَرَبُّكَ حِينَ تَقُومُ﴾ وقوله: ﴿إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ﴾ ومعنى ﴿تُفِيضُونَ فِيهِ﴾: شرعتم تعملون فيه ودخلتم به. أمّا قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ فوجه الدلالة فيها على مرتبة الإحسان هو ذكر التَّوَكَّلِ المشتمل على تفويض الأمر إلى الله، وإنّما يفوض الأمر إلى الله من عبده مشاهدًا أو مراقبًا فإنّه إن لم يكن عابدًا لله على مقام المشاهدة أو المراقبة لم يكن مفوضًا أمره إليه ﷻ، وهذه هي حقيقة الإحسان فبان وجه دلالة الآيات على هذه المرتبة.



وَالدَّلِيلُ مِنَ السُّنَّةِ: حَدِيثُ جَبْرَائِيلَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - الْمَشْهُورُ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ، شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ^(١)، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، فَجَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ^(٢).

فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ.

فَقَالَ: «أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا»، فَقَالَ: صَدَقْتَ؛ فَعَجَبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ!

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ.

قَالَ: «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَبِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ».

قَالَ: صَدَقْتَ.

قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ.

قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ».

قَالَ: صَدَقْتَ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ.

قَالَ: «مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ».

قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا^(٣).

قَالَ: «أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ^(٤) الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ».

قَالَ: فَمَضَى، فَلَبِثْنَا مَلِيًّا^(٥)، فَقَالَ ﷺ: «يَا عُمَرُ، أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟»

قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قَالَ: «هَذَا جَبْرِيلُ^(٦)، أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ أَمْرَ دِينِكُمْ»^(٧).

هَذَا حَدِيثٌ عَظِيمٌ مَخْرَجٌ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ» لِمُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ذَكَرَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ مَرَاتِبَ الدِّينِ: الْإِسْلَامَ وَالْإِيمَانَ وَالْإِحْسَانَ، ثُمَّ سَمَّا هُنَّ دِينًا بِقَوْلِهِ فِي آخِرِهِ: «يُعَلِّمُكُمْ أَمْرَ دِينِكُمْ» فِيهِ بَيَانُ مَرَاتِبِ الْإِسْلَامِ وَهِنَّ الثَّلَاثُ الْمَذْكُورَاتُ.

(١) بفتح العين المهملة وسكونها.

(٢) بكسر الحاء المعجمة وسكونها.

(٣) بفتح أولها.

(٤) بكسر الراء المهملة.

(٥) بفتح الميم وكسر اللام وتشديد الياء.

(٦) فيه لغات عدّة؛ والموافق لرسمه هنا كسر الجيم والراء المهملة فياء ساكنة والثانية كذلك إلا أن الجيم مفتوحة.

(٧) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ \$ (ح ٨).

[[ولفظ (أمر) في الحديث ليس عند مسلم، وإنما هو عند ((النَّسَائِيَّ وحده من السَّيِّئَةِ))]] وختَم المصنّف بهذا الحديث لاشتماله جميع المسائل المتقدّمة المتعلّقة بمعرفة الدِّين)).

وقوله: «**أَمَارَاتُهَا**» بفتح أوّله جمع أمارَة وهي العلامة.

وقوله: «**رِعَاءٌ**» بكسر أوّله جمع راعٍ [[وهو الذي يحفظ البهائم والدَّوَابَّ ويقوم على رعايتها]].

وقوله: «**مَلِيًّا**» [[بفتح الميم وكسر اللّام وتشديد الياء]] أي زَمَنًا طويلاً وصَحَّ [[عند أبي داود والترمذي]] { { حُدَّه عند عمر نفسه } } أَنَّهُمْ لَبِثُوا ثَلَاثًا.



الأَصْلُ الثَّالِثُ: مَعْرِفَةُ نَبِيِّكُمْ مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَهُوَ: مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ.

وَهَاشِمٌ مِنْ قُرَيْشٍ، وَقُرَيْشٌ مِنَ الْعَرَبِ، وَالْعَرَبُ مِنْ ذُرِّيَّةِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عَلَيْهِ وَعَلَى نَبِيِّنَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ.

{لما فرغ المصنف رحمه الله من بيان الأصل الثاني أتبعه بالأصل الثالث} {النبي في الشرع يُطلق على معنيين اثنين:

أحدهما عامٌّ، وهو: رَجُلٌ حُرٌّ إِنْسِيٌّ أَوْحِيَ إِلَيْهِ وَبُعِثَ إِلَى قَوْمٍ، فيندرج فيه الرَّسُولُ على هذا المعنى. والآخر خاصٌّ، وهو: رَجُلٌ إِنْسِيٌّ حُرٌّ أَوْحِيَ إِلَيْهِ، وَبُعِثَ إِلَى قَوْمٍ مُوَافِقِينَ. فلا يندرج فيه الرَّسُولُ على هذا المعنى [[باختصاصه بالبعث إلى القوم المخالفين]].

فقد سبق أن عرفت أن الأصل الأول وهو (معرفة الرَّبِّ) منه قدرٌ واجب يرجع إلى أربعة أصول. وأن معرفة الدِّين منها قدر واجب يرجع في الإسلام إلى ثلاثة أصول، ويرجع في الإيمان إلى أقدار مبيّنة في كل ركن منها، ويرجع في الإحسان إلى أصليين.

وكذلك معرفة النَّبِيِّ ﷺ منها قدرٌ متعيّنٌ على كلِّ أحدٍ لا يصحُّ دينه إلّا به، والواجب في معرفة الرَّسُولِ ﷺ على الأعيان أربعة أمور:

الأوّل: معرفة اسمه { {الأوّل} } (محمد) دون جرّ بقية نسبه، فالواجب على كلِّ أحد من المسلمين معرفة أن الذي أرسل إلينا اسمه (محمد)؛ لأن جهله باسمه مؤذن بجهله { {بشخصه ووصفه و} } بحقيقة بعثته، فمن لم يعرف اسمه لم يعرف من هو، والأسماء إنّما جعلت للأعلام للدلالة عليها. ومن هنا ذكر أهل العلم أن تسمية الولد واجبة بالإجماع كما نقله ابن حزم في كتاب «مراتب الإجماع»، فلا يجوز لعبدٍ يولد له من ذكر أو أنثى أن يسمّيه طليقاً دون اسم؛ بل يجب عليه أن يسمّيه بإجماع أهل العلم، والإجماع المنقول في هذه المسألة مُعْلِمٌ بأنّ الأعلام الموضوعية للذوات تدلُّ عليها وتعرّف بها، ومن لم يعرف اسم الرَّسُولِ ﷺ الأوّل لم يعرف كونه رسولاً.

وأوقف الواجب من معرفة اسمه ﷺ على الأوّل؛ لأنّه كافٍ في هذا، فلا يتوقف إيمان أحد من الخلق على معرفة بقية نسبه، فلو جهل عبدٌ اسم أبيه أو جدّه أو القبيلة التي ينسب إليها لم يكن ذلك قادحاً في صحّة إيمانه [[ولهذا ذُكِرَ النَّبِيُّ ﷺ في القرآن بالاسم المفرد محمد، ولم يذكر ببقية نسبه مع وجود غيره في العرب ممّن سبقه مسمّى بهذا الاسم استغناءً باقتران اسمه محمد بكونه ﷺ الرَّسُولُ الذي بعثه الله ﷻ إلى الخلق]].

((وكان يقوم مقام اسمه في زمانه ﷺ رؤيته والإشارة إليه أنّه الرَّسُولُ المبعوث للنّاس فهو بمنزلة اسمه في حال حياته، أمّا بعد موته فاحتج إلى العلم الذي وضع دالّاً على تلك الذات وهو اسم محمد)).

وقد ذكر المصنّف هنا نسبه ﷺ مسلسلاً بالأباء إلى جدّ أبيه هاشم، ثم اقتصر على معاقده فقال: (وَهَاشِمٌ مِنْ قُرَيْشٍ، وَقُرَيْشٌ مِنَ الْعَرَبِ) ووقع له في رسالة «الأصول الثلاثة» زيادة بيان فقال: (وقريش

من كنانة وكنانة من ولد إسماعيل) ورسالة «الأصول الثلاثة» ((رسالة أخرى)) غير رسالة «ثلاثة الأصول وأدلتها»، فالمشهور التي بأيديكم هي رسالة «ثلاثة الأصول وأدلتها»، أمّا «الأصول الثلاثة» فهي رسالة مختصرة أوجز من هذه تحوي مقاصدها الكلية، طُبعت قديمًا وهي موجودة في «مجموعة التّوحيد»، وفيها ألفاظ يسيرة زائدة عن هذا الكتاب، والغالب عليها الاختصار وكأنّها وُضعت للعمامة بخلاف كتاب «ثلاثة الأصول وأدلتها» فإنّه أنسق عبارة وأكثر أدلّة من رسالة «الأصول الثلاثة».

ففرّق يا طالب العلم بين كتابين من كتب إمام الدّعوة محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ هُما «ثلاثة الأصول وأدلتها» وكتاب «الأصول الثلاثة»، فإنّ هذا كتاب وذاك كتاب آخر، وإن كان بينهما اشتراك كبير في مسائلهما لكن أحدهما وهو «الأصول الثلاثة» مختصر جدًّا بخلاف رسالة «ثلاثة الأصول» فإنّها أبسط في العبارة وأكثر في الأدلّة.

والثّاني: معرفة أنّه عبد الله ورسوله، لم يكن ملكًا من ملائكة السّماء، ولا ملكًا من ملوك الأرض؛ بل كان بشرًا اختاره الله واصطفاه وفضّله بالرسالة [[وهو خاتم الأنبياء والمرسلين]].

والثّالث: معرفة أنّه جاءنا بالبينات والهدى ودين الحقّ [[فتجب طاعته]].

والرّابع: معرفة أنّ الذي دلّ على صدقه وثبت به رسالته هو كتاب الله ﷻ.

فهذه الأمور الأربعة لابدّ منها في معرفة الرّسول ﷺ وجوبًا على كلّ أحدٍ من المسلمين، ويعرض لك كثيرًا فيما تقرأه أو تسمعه قول أهل العلم -رحمهم الله تعالى-: أصل الدّين، ومرادهم بأصل الدّين المسائل اللازمة المتأكّدة المتعيّنة منه التي تجب على كلّ أحد ابتداءً فلا يكون مسلمًا إلّا بها ومردّها إلى الأقدار المعيّنة الواجبة على كلّ أحدٍ في المعارف الثّلاث: معرفة الله، ومعرفة دين الإسلام، ومعرفة النّبّي

ﷺ



وَلَهُ مِنَ الْعُمْرِ ^(١) ثَلَاثٌ وَسِتُّونَ سَنَةً، مِنْهَا أَرْبَعُونَ قَبْلَ النَّبُوَّةِ، وَثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ نَبِيًّا رَسُولًا.
نُبِّيًّا بِ (اِقْرَأْ) وَأُرْسِلَ بِ (الْمُدَّثِّرِ)، وَبَلَدُهُ مَكَّةُ.

[[عُمَرُ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثًا وَسِتِّينَ سَنَةً، قُسِمَتْ شَطْرَيْنِ: فَمِنْهَا أَرْبَعُونَ قَبْلَ النَّبُوَّةِ وَمِنْهَا ثَلَاثٌ وَعِشْرُونَ نَبِيًّا رَسُولًا، وَوَحْيُ الْبَعْثِ الَّذِي يُصْطَفِي بِهِ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ مِنْهُ وَحْيُ نَبُوَّةٍ وَمِنْهُ وَحْيُ رِسَالَةٍ]]، قَوْلُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ: (نُبِّيًّا بِ (اِقْرَأْ) وَأُرْسِلَ بِ (الْمُدَّثِّرِ)) أَيُ ثَبَّتَ لَهُ النَّبُوَّةُ بِإِنْزَالِ { {صَدْرُ}} سُورَةِ «الْعَلَقِ» عَلَيْهِ، وَأَوَّلُهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿اِقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (١)﴾ لِأَنَّهُ لَمَّا ابْتَدَى ﷺ بِهَا كَانَ بِذَلِكَ إِذَائًا بِابْتِدَاءِ وَحْيِ الْبَعْثِ إِلَيْهِ، وَوَحْيُ الْبَعْثِ مِنْهُ وَحْيُ نَبُوَّةٍ وَمِنْهُ وَحْيُ رِسَالَةٍ، فَلَمَّا أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ { {فَوَاتِحُ}} سُورَةِ «الْعَلَقِ» ثَبَّتَ لَهُ ﷺ وَحْيُ الْبَعْثِ فِي أَقْلٍ مَرَاتِبِهِ وَهُوَ النَّبُوَّةُ، ثُمَّ لَمَّا أُنْزِلَتْ سُورَةُ «الْمُدَّثِّرِ» صَارَتْ بَعْثُهُ ﷺ بَعْثَةً رِسَالَةٍ، فَإِنَّهُ أُرْسِلَ فِيهَا إِلَى قَوْمٍ مُخَالَفِينَ، فَارْتَقَى ﷺ مِنْ رَتَبَةِ النَّبُوَّةِ إِلَى رَتَبَةِ الرِّسَالَةِ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ الْمُصَنِّفِ: (نُبِّيًّا بِ (اِقْرَأْ) وَأُرْسِلَ بِ (الْمُدَّثِّرِ)) أَيُ صَارَ نَبِيًّا بِإِنْزَالِ { {فَوَاتِحُ}} سُورَةِ «الْعَلَقِ» عَلَيْهِ، فَإِنَّهَا لَمَّا أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ عُلِمَ أَنَّهُ ﷺ مَبْعُوثٌ مِنْ رَبِّهِ، ثُمَّ لَمَّا أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ «الْمُدَّثِّرِ» الْمُتَضَمِّنَةُ لِأَمْرِهِ ﷺ بِالدَّعْوَةِ إِلَى التَّوْحِيدِ وَالنَّهْيِ عَنِ الشِّرْكِ عُلِمَ أَنَّهُ ﷺ صَارَ رَسُولًا، فَثَبَّتَ لَهُ أَوَّلًا وَحْيُ النَّبُوَّةِ، ثُمَّ ارْتَقَى ثَانِيًا فَثَبَّتَ لَهُ ﷺ وَحْيُ الرِّسَالَةِ.



(١) بضم العين وسكون الميم، وتُضم في لغة ثانية، وبفتح المهملة وسكون الميم في لغة ثالثة.

بَعَثَهُ اللَّهُ بِالنَّذَارَةِ^(١) عَنِ الشِّرْكِ ، وَيَدْعُو إِلَى التَّوْحِيدِ .

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَدَّثِرُ^(١) قُرْ فَأَنْذِرْ^(٢) وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ^(٣) وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ^(٤) وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ^(٥) وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ^(٦) وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ^(٧)﴾ . [المُدَّثِرُ] .

وَمَعْنَى ﴿قُرْ فَأَنْذِرْ^(٢)﴾: يُنْذِرُ عَنِ الشِّرْكِ ، وَيَدْعُو^(٣) إِلَى التَّوْحِيدِ . ﴿وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ^(٣)﴾ أَيُّ: عَظَّمَهُ بِالتَّوْحِيدِ .
﴿وَتِيَابَكَ فَطَهِّرْ^(٤)﴾ أَيُّ: طَهَّرَ أَعْمَالَكَ عَنِ الشِّرْكِ . ﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ^(٥)﴾ الرُّجْزُ: الْأَصْنَامُ ، وَهَجَرُهَا: تَرَكُهَا
وَأَهْلُهَا ، وَالْبَرَاءَةُ مِنْهَا وَأَهْلُهَا ، وَعَدَاوَتُهَا وَأَهْلُهَا ، وَفِرَاقُهَا وَأَهْلُهَا .

المقصود من بعثة النبي ﷺ أمران:

الأول: النذارة عن الشرك، ولفظ (الإنذار) يشتمل على التحذير والترهيب.

والثاني: الدعوة إلى التوحيد، ولفظ (الدعوة) يشتمل على الطلب والترغيب.

والدليل قوله تعالى: ﴿قُرْ فَأَنْذِرْ^(٢) وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ^(٣)﴾ فقولُه: ﴿قُرْ فَأَنْذِرْ^(٢)﴾ دالٌّ على الأول [[لأنه أمرٌ
بالنذارة من كل ما يحذر، وأعظم ما يحذر هو الشرك]]، وقوله: ﴿وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ^(٣)﴾ دالٌّ على الثاني [[لأنه أمرٌ
بتكبير الله وتعظيمه، وأعظم ما يكبر الله به هو التوحيد]].

والنذارة هي بالكسر كالبشارة، والعامّة تفتحها فيقولون: النذارة عن الشرك وهو لحنٌ، وهذا واقع في
كثير من النسخ المطبوعة من هذا الكتاب إذ يجعلون عن النون فتحة إنّما هي بالكسر وتحفظ بمقابلها
البشارة، فالنذارة كالبشارة وزناً وتقابلها معنىً.

وفسر المصنّف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى قول الله ﷻ ﴿وَتِيَابَكَ فَطَهِّرْ^(٤)﴾ بقوله: (أَيُّ: طَهَّرَ أَعْمَالَكَ عَنِ الشِّرْكِ) وعلى
هذا التفسير أكثر السلف كما حكاه ابن جرير الطبري في «تفسيره»، والآية تعمُّ الأعمال واللباس، فيصلح
أن يكون معنى قوله تعالى: ﴿وَتِيَابَكَ فَطَهِّرْ^(٤)﴾ أي طهر أعمالك من كل ما ينجسها، ويصح أن يكون
المعنى: وطهر ثيابك التي تلبسها من كل نجاسة.

وأَيُّ القولين أولى مع الدليل؟ وأصح القولين هو أن المأمور بتطهيره هو الأعمال الملابسات لا الثياب
الملبوسات بدلالة السياق فإن الله قال: ﴿وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ^(٣) وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ^(٤) وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ^(٥)﴾ والمناسب بين
الآيتين أن يكون معنى قوله ﷻ: ﴿وَتِيَابَكَ فَطَهِّرْ^(٤)﴾ أي طهر أعمالك من الشرك، فإنه قدّم بتعظيمه فقال:
﴿وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ^(٣)﴾ ثم قال: ﴿وَتِيَابَكَ فَطَهِّرْ^(٤)﴾ ثم قال بعد في الآية الثالثة: ﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ^(٥)﴾ أي الشرك، فدع
واحذر منه. والسيّاق يعين على بيان المُجملات وتعيين المحتملات [[وحلّ المشكلات]] وتقرير
الواضحات كما ذكره أبو محمد بن عبد السلام في كتاب «الإمام»، وهو أنفع شيء من مآخذ الأدلة في
تفسير كلام الله ﷻ، فإن رعاية سياق الآي يبيّن معانيها: إمّا باعتبار السورة نفسها، وإمّا باعتبار سنن

(١) بكسر أوله كالبشارة.

(٢) منصوبٌ بأن مضمرة جوازاً.

الكلام في القرآن، فهذه الآية مثلاً أُطْلِعَ على تحقيق القول في تفسيرها بأنَّ الشَّباب المأمور بتطهيرها هي الأعمال بملاحظة سياق السُّورة بتتابع آياتها، وتارة يكون المرجَّح بين القولين المذكورين في تفسير آية هو ملاحظة سياق القرآن لتلك الكلمة فيه، فقول الله ﷻ مثلاً: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾ [التوبة: ١٢٢] اختلف أهل العلم في تعيين الفرقة النَّافرة أهي الطائفة المجاهدة أم الطائفة المشتغلة بالعلم؟ وأصح القولين أن الطائفة النَّافرة هي المجاهدة؛ لأنَّ لفظ النَّفير لم يُذكر في القرآن إلَّا على إرادة الجهاد، فينبغي حمُّله في هذا الموضع المشكل الذي اختلف فيه أهل العلم بين كون هذه الآية مذكورة بما يتعلَّق النَّفير في العلم فتكون دليلاً على الرُّحلة فيه، أو هو دليل على الطائفة المجاهدة فتكون دليلاً فيه. واختار أنَّ النَّافرة هي المجاهدة وأنَّ القاعدة هي المبتغية للعلم أبو العباس ابن تيمية الحفيد وابن القيم في «مفتاح دار السَّعادة».

والمقصود من ضرب المثال إعلامك بأنَّ رعاية السَّيِّاق هي من أعظم مآخذ الاستدلال في التَّرجيح بين أقوال المفسِّرين رحمهم الله تعالى .

ثم ذكر المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ أَصُولَ هَجْرِ الْأَصْنَامِ، وهي تَعَمُّ مَا يُتَّخَذُ مِنَ الْأَلْهَةِ دُونَ اللَّهِ، فهجر المعبودات من دون الله يقوم على أربعة أصول:

الأوَّل: تركها وترك أهلها.

والثَّاني: فراقها وفراق أهلها.

ما الفرق بينهما؟ في الفراق قدر زائد على التَّرك؛ لأنَّ المفارق مباعد، بخلاف التارك فإنَّه قد يترك ولكنَّه لا يفارق.

والثَّالث: البراءة منها ومن أهلها.

والرَّابع: عداوتها وعداوة أهلها. وفيه زيادة على سابقه بإظهار العداوة؛ لأنَّ المتبرِّئ قد يُعادي وقد لا يعادي ففي هذا اللَّفْظ معنًى زائدٌ ليس في سابقه.

((وهذه الأصول لا تختصُّ بعبادة الأصنام؛ بل تعمُّ عبادة ما يُتَّخَذُ مِنَ الْأَلْهَةِ دُونَ اللَّهِ)).



أَخَذَ عَلَى هَذَا عَشَرَ سِنِينَ يَدْعُو إِلَى التَّوْحِيدِ، وَبَعْدَ الْعَشْرِ عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ ، وَفُرضَتْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ الْخَمْسُ، وَصَلَّى فِي مَكَّةَ ثَلَاثَ سِنِينَ، وَبَعْدَهَا أُمِرَ بِالْهَجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ.

[[لَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ لَبِثَ عَشْرَ سِنِينَ يَدْعُو الْخَلْقَ إِلَى التَّوْحِيدِ، وَبَعْدَ مُضِيِّ الْعَشْرِ]] (عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ) أَي صُعِدَ بِهِ وَرُفِعَ إِلَيْهَا، وَكَانَ مَعْرَاجُهُ ﷺ بَعْدَ الْإِسْرَاءِ بِهِ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدَسِ. [[(وَفُرضَتْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ الْخَمْسُ) فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ ، (وَصَلَّى فِي مَكَّةَ ثَلَاثَ سِنِينَ، وَبَعْدَهَا أُمِرَ بِالْهَجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ) النَّبَوِيَّةِ وَكَانَتْ تُسَمَّى يَثْرِبَ.]]



والهجرة: فَرِيضَةٌ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ بَلَدِ الشِّرْكِ إِلَى بَلَدِ الْإِسْلَامِ ، وَهِيَ بَاقِيَةٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ. وَالِدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا قَالُوا لَيْتَ كُنَّا نَعْلَمُ مَا نُوَفِّيهِمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿١٧﴾ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿١٨﴾ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿١٩﴾﴾ [النساء]. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَعْبَادِي الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَسِعَةً فَإِنِّي فَأَعْبُدُونِ﴾ [العنكبوت: ٥٦]. قَالَ الْبَغَوِيُّ^(١) رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (سَبَبُ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ فِي الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ بِمَكَّةَ لَمْ يَهَاجِرُوا نَادَاهُمُ اللَّهُ بِاسْمِ الْإِيمَانِ) اهـ^(٢). وَالِدَّلِيلُ عَلَى الْهَجْرَةِ مِنَ السُّنَّةِ ، قَوْلُهُ ﷺ: «لَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ، وَلَا تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا»^(٣).

الهجرة شرعاً هي: ترك ما يكرهه الله ويأباه إلى ما يحبه ويرضاه، وهي ثلاثة أنواع: أحدها: ((هجرة عمل السوء، ب)) ترك ((الكفر و)) المعاصي والسيئات. والثاني: ((هجرة بلد السوء ب)) مفارقة الدار والتحول عنها إلى غيرها. والثالث: ((هجرة أصحاب السوء، ب)) مجانبته من يؤمر بهجره من [[الكفرة و]] المبتدعة والفاسق. فالأول هجر عمل السوء، والثاني هجر داره، والثالث هجر أصحابه؛ أي هجرة فاعل السوء. والهجرة من بلد الشرك إلى بلد الإسلام { وَهِيَ } { } فريضة على هذه الأمة في حق من كان قادراً عليها غير متمكّن من إظهار دينه، فهي عليه واجبة إذا اجتمع الشرطان: وأولهما: عدم القدرة على إظهار الدين. والثاني: القدرة على الخروج من بلد الكفر، ومن لا يكون قادراً فإنه يعذر لعجزه، ومن كان متمكّن من إظهار دينه في بلد الكفر فالهجرة في حقه مستحبة.

ما معنى إظهار الدين؟ هو إعلان شعائره وإبطال دين المشركين. نصّ على هذا جماعة من أهل العلم منهم ((عبد اللطيف و)) إسحاق بن عبد الرحمن بن حسن، ومحمد بن إبراهيم آل الشيخ، وعبد الرحمن بن سعدي رحمهم الله، فالذي يسكت عن دين المشركين وهو مقيم بين أظهرهم لا يبيّن بطلانه لا يكون قادراً على إظهار دينه، { } وأشدُّ منه في سلب القدرة من يسكت على مدحهم دينهم ويقرهم ذلك { } فإن إظهار الدين لا ينحصر في أداء شعائره الظاهرة كالأذان والصلاة والصيام والحجاب وغيرها؛ بل لا بدّ أن يُظهر إبطال دين المشركين فيصرّح ببطلان دينهم، فمن كان كذلك فإنه مظهر لدينه،

(١) بفتح الباء الموحدة.

(٢) انظر: (معالم التنزيل) للبغوي رَحِمَهُ اللَّهُ (٦/ ٢٥١- ٢٥٢ ط: دار طيبة).

(٣) أخرجه أبو داود رَحِمَهُ اللَّهُ (ح ٢٤٧٩) وصحّحه الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

وَأَمَّا السَّاکِتُ عَنْ بَيَانِ بَطْلَانِ دِينِهِمْ فَضَلًّا عَمَّنْ يَقْبَلُ بِاطْلَاهُمْ أَوْ يَخْرِجُ لَهُ وَجْهًا مِنْ وَجْهِهِ التَّعَلُّلُ وَالْإِعْذَارُ فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ قَادِرًا عَلَى إِظْهَارِ دِينِهِ، وَحَصْرُ إِظْهَارِ الدِّينِ فِي إِقَامَةِ الشَّعَائِرِ وَإِعْلَانِهَا هُوَ تَخْصِيصٌ لِهَذَا الْمَعْنَى بِيَعْضِ أَفْرَادِهِ دُونَ إِقَامَةِ لَهُ جَمِيعًا.

[وَأَقْبَحُ مِنْهُ مَنْ يَقْرَأُهم عَلَى مَدْحِ دِينِهِمْ وَالشَّاءَ عَلَيْهِ، وَهَذَا بَلَاءٌ عَظِيمٌ شَاعَ فِي الْأَعْصَارِ الْمُتَأَخَّرَةِ وَغَلَبَ عَلَى الْخَلْقِ الْجَهْلُ بِهِ فَكُنْ مِنْهُ عَلَى حَذَرٍ وَاحْفَظْ دِينَكَ.

وَالْآيَتَانِ الْمَذْكُورَتَانِ دَالَّتَانِ عَلَى وَجُوبِ الْهَجْرَةِ لِقَوْلِهِ فِي الْأُولَى: ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا﴾، مَعَ مَا فِيهَا مِنَ الْوَعِيدِ عَلَى تَرْكِهَا، وَفِي الثَّانِيَةِ قَوْلُهُ: ﴿إِنْ أَرْضِي وَاسِعَةً فَإِنِّي فَأَعْبُدُونَ﴾ فَذَكَرَ سَعَةَ الْأَرْضِ وَ((تَعْقِيْبَهُ بِ)) الْأَمْرِ بِالْعِبَادَةِ بَعْدَهَا يَتَضَمَّنُ الْأَمْرَ بِالْهَجْرَةِ مِنَ الْبَلَدِ الَّذِي لَا يَقْدِرُ فِيهِ عَلَى إِقَامَةِ الدِّينِ إِلَى أَرْضِ اللَّهِ الْوَاسِعَةِ، فَإِذَا تَعَدَّرْتَ عِبَادَةَ اللَّهِ فِي أَرْضٍ وَجَبَ الْارْتِحَالُ إِلَى أُخْرَى، فَأَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةٌ وَالْمَعْبُودُ وَاحِدٌ {هُوَ اللَّهُ}.

وَمَا ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ عَنِ الْبَغْوِيِّ فِي الْآيَةِ الثَّانِيَةِ هُوَ مَعْنَى مَا نَقَلَهُ فِي تَفْسِيرِهِ عَنْ جَمَاعَةٍ لَا نَصَّ لَفْظُهُ، (فَقَالَ) هُنَا بِمَعْنَى (ذَكَرَ)، وَلَمْ يَثْبُتْ كَوْنُهُ سَبَبًا {لِنُزُولِ الْآيَةِ} إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِسَبَبِ النُّزُولِ مَا يَجْرِي تَفْسِيرًا فَيَكُونُ تَقْدِيرُ الْكَلَامِ: تَفْسِيرُ الْآيَةِ يَتَعَلَّقُ بِالْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ بِمَكَّةَ لَمْ يَهَاجِرُوا نَادَاهُمُ اللَّهُ بِاسْمِ الْإِيمَانِ، وَهُوَ الظَّاهِرُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ]].

وَالْحَدِيثُ الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ فِي الْهَجْرَةِ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ وَهُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ ((مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ))، [[يَتَضَمَّنُ بَقَاءَ الْأَمْرِ بِهَا وَأَنَّهَا لَمْ تَنْقَطِعْ]] وَفِيهِ شَاهِدٌ لِقَوْلِهِ: (وَهِيَ بَاقِيَةٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ). لِأَنَّ انْقِطَاعَ الْهَجْرَةِ عُلِّقَ بِانْقِطَاعِ التَّوْبَةِ، وَلَا تَنْقَطِعُ التَّوْبَةُ إِلَّا بِطُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا إِذَا قَامَتِ السَّاعَةُ.



فَلَمَّا اسْتَقَرَّ بِالْمَدِينَةِ أُمِرَ فِيهَا بِبَقِيَّةِ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، - مِثْلُ : الزَّكَاةِ ، وَ الصَّوْمِ ، وَ الْحَجِّ ، وَ الْأَذَانِ ،
وَالْجِهَادِ ، وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ - أَخَذَ عَلَى هَذَا
عَشْرَ سِنِينَ وَبَعْدَهَا تُوَفِّيَ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - وَدِينُهُ بَاقٍ .
وَهَذَا دِينُهُ ، لَا خَيْرَ إِلَّا دَلَّ الْأُمَّةَ عَلَيْهِ وَلَا شَرَّ إِلَّا حَذَّرَهَا عَنْهُ .
وَالْخَيْرُ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ : التَّوْحِيدُ ، وَجَمِيعُ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَيَرْضَاهُ .
وَالشَّرُّ الَّذِي حَذَّرَ عَنْهُ : الشِّرْكُ ، وَجَمِيعُ مَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ وَيَأْبَاهُ .

[[استقرَّ النَّبِيُّ ﷺ في المدينة بعد هجرته إليها وأمر فيها ببقية شرائع الإسلام وكانت مدة بقائه فيها عشر
سنين، ثم توفيَّ صلوات الله وسلامه عليه، وبقي بعده دينه الذي دعا إليه وهو دين الإسلام، وقد بلغ
رسول الله ﷺ الرسالة وأدى الأمانة ونصح للأمة ف(لَا خَيْرَ إِلَّا دَلَّ الْأُمَّةَ عَلَيْهِ وَلَا شَرَّ إِلَّا حَذَّرَهَا عَنْهُ .
وَالْخَيْرُ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ : التَّوْحِيدُ ، وَجَمِيعُ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَيَرْضَاهُ . وَالشَّرُّ الَّذِي حَذَّرَ عَنْهُ : الشِّرْكُ ، وَجَمِيعُ
مَا يَكْرَهُهُ اللَّهُ وَيَأْبَاهُ)]] والتَّوْحِيدُ من جملة ما يحبه الله ويرضاه، والشِّرْكُ من جملة ما يكرهه الله ويأباه،
فإنَّما خُصَّ بالذكر تنبيهاً إلى عظم شأنهما في الخير والشرِّ، فأعظم الخير توحيد الله وأعظم الشرِّ الشِّرْكُ
بالله، فقول المصنِّف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى : (وَالْخَيْرُ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ : التَّوْحِيدُ ، وَجَمِيعُ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَيَرْضَاهُ .) من
رَدِّ العام على الخاص ؛ لأنَّ جميع ما يحبه ويرضاه من جملته التَّوْحِيدُ، وقل مثل هذا فيما بعده؛ لكن أفرد
ذكر التَّوْحِيدِ والشِّرْكِ تعظيماً لشأنهما في الخير والشرِّ .



بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَافْتَرَضَ طَاعَتَهُ عَلَى جَمِيعِ الثَّقَلَيْنِ - الْجِنِّ وَالْإِنْسِ - وَالِدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَتَايَهَاتُ النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨].
وَأَكْمَلَ اللَّهُ لَهُ الدِّينَ؛ وَالِدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

قوله: (بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً) أي من الجن والإنس لأن اسم (الناس) يشمل هؤلاء وهؤلاء، فهو مأخوذ من (النوس) الذي هو الحركة والاضطراب فيكمن في جملة الناس الجن والإنس معاً، وقد بينه المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى بقوله: (وَافْتَرَضَ اللَّهُ طَاعَتَهُ عَلَى جَمِيعِ الثَّقَلَيْنِ - الْجِنِّ وَالْإِنْسِ -) فاسم الناس يشمل الإنس والجن جميعاً. [[وَأَكْمَلَ اللَّهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ الدِّينَ كما أخبر في قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾]].



وَالدَّلِيلُ عَلَى مَوْتِهِ ﷺ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ (٣٠) ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخَصِّمُونَ ﴿٣١﴾ [الزُّمَر].

وَالنَّاسُ إِذَا مَاتُوا يُبْعَثُونَ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾ (٥٥) [طه]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا﴾ (١٧) ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا ﴿١٨﴾ [نُوح].
وَبَعْدَ الْبَعْثِ مُحَاسِبُونَ وَمَجْزِيُّونَ بِأَعْمَالِهِمْ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسْتَوُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى﴾ (٣١) [النَّجْم].

وَمَنْ كَذَّبَ بِالْبَعْثِ كَفَرَ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رَعِمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّيَنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ (٧) [التَّغَابُن].

[[لَمَّا أَكْمَلَ اللَّهُ الدِّينَ لِلنَّبِيِّ ﷺ مَاتَ كَمَا سَبَقَ فِي خَبَرِ اللَّهِ عَنْهُ ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾، (وَالنَّاسُ إِذَا مَاتُوا يُبْعَثُونَ)] البعث في الشرع هو: قيام الخلق إذا أُعيدت الأرواح إلى الأبدان بعد نفخة الصور الثانية.

[[وَمَنْ أَدَّلَتْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى﴾ (٥٥) [طه]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا﴾ (١٧) ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا ﴿١٨﴾ [نُوح] لَذِكْرِ الْإِخْرَاجِ مِنَ الْأَرْضِ فِيهِمَا وَهُوَ الْبَعْثُ كَمَا سَلَفَ.

(وَبَعْدَ الْبَعْثِ مُحَاسِبُونَ وَمَجْزِيُّونَ بِأَعْمَالِهِمْ) [[وَالْحِسَابُ فِي الشَّرْعِ هُوَ: عَدُّ أَعْمَالِ الْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.]] وَالْجَزَاءُ هُوَ الثَّوَابُ بِالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ وَدَارِهِ الْجَنَّةَ، أَوِ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ وَدَارِهِ النَّارَ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسْتَوُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى﴾ (٣١) [النَّجْم] فَالْآيَةُ تَدُلُّ بِمَنْطِقِهَا عَلَى الْجَزَاءِ، وَبِمَفْهُومِهَا عَلَى الْحِسَابِ لِتَوْقُفِ الْجَزَاءِ عَلَيْهِ، (وَمَنْ كَذَّبَ بِالْبَعْثِ كَفَرَ وَالِدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رَعِمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّيَنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ (٧) [التَّغَابُن]) فَإِنْكَارُ الْبَعْثِ مِنْ دَعَاوِي الْكُفَّارِ الَّتِي صَيَّرَتْهُمْ كُفَّارًا، ((فَمَنْ انْتَحَلَهَا فَهُوَ كَافِرٌ مِثْلَهُمْ)).



وَأَرْسَلَ اللَّهُ جَمِيعَ الرُّسُلِ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥].

وَأَوَّلُهُمْ نُوحٌ، وَآخِرُهُمْ مُحَمَّدٌ ﷺ وَهُوَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]؛ وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ نُوحًا أَوَّلَ الرُّسُلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [النساء: ١٦٣].

[بعد فراغ المصنّف رَحِمَهُ اللَّهُ مِنْ بَيَانِ مَا يَتَعَلَّقُ بِبَعْثَةِ رَسُولِنَا ﷺ ذَكَرَ قَاعِدَةَ كَلِّيَّةٍ فِي بَعْثِ الرُّسُلِ فَقَالَ: (وَأَرْسَلَ اللَّهُ جَمِيعَ الرُّسُلِ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ) وَقَرَنَهَا بِدَلِيلِهَا الْمَصْرُوحِ بِهَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، فَبَعْثُهُمْ يَتَضَمَّنُ: أَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا الْبَشَارَةُ لِمَنْ أَطَاعَهُمْ بِالْفَلَاحِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. وَالثَّانِي: النَّذَارَةُ لِمَنْ عَصَاهُمْ مِنَ الْخُسْرَانِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. ثُمَّ ذَكَرَ الْمَصْنُفُ مَسْأَلَتَيْنِ:

الْأُولَى: أَنَّ أَوَّلَ الرُّسُلِ هُوَ نُوحٌ ﷺ.

وَالثَّانِيَةِ: أَنَّ آخِرَهُمْ هُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ وَهُوَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ.

ثُمَّ قَدَّمَ دَلِيلَ الْمَسْأَلَةِ الثَّانِيَةِ لَجَلَالَتِهَا وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾، ثُمَّ ذَكَرَ دَلِيلَ الْمَسْأَلَةِ الْأُولَى وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [[دَلَالَةُ الْآيَةِ الْمَذْكُورَةِ عَلَى مَا ذَكَرَهُ الْمَصْنُفُ مِنْ أَوَّلِيَّةِ نُوحٍ بِالرَّسَالَةِ هُوَ أَنَّ ابْتِدَاءَ الْإِيحَاءِ كَانَ إِلَى نُوحٍ بِتَقْدِيمِهِ عَلَى غَيْرِهِ بِالذِّكْرِ ﴿كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ فَقَدَّمَ نُوحَ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ النَّبِيِّينَ لِتَقْرِيرِ أَنَّهُ مَقَدَّمٌ بِالْإِيحَاءِ إِلَيْهِ.

وَالْإِيحَاءُ الَّذِي قُدِّمَ فِيهِ نُوحٌ ﷺ هُوَ إِيحَاءُ الرِّسَالَةِ، أَمَّا إِيحَاءُ النُّبُوَّةِ فَقَدْ تَقَدَّمَ فِيهِ آدَمُ ﷺ عَلَى نُوحٍ ﷺ بِإِخْلَافٍ، فَيَكُونُ الدَّلِيلُ مُطَابِقًا لِمَا ذُكِرَ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي بَيَّنَّاهُ، وَأَنَّ الْمَقْصُودَ بِالْإِيحَاءِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ هُوَ إِيحَاءُ الْإِرْسَالِ أَمَّا إِيحَاءُ الْبَعْثِ بِالنُّبُوَّةِ فَقَدْ تَقَدَّمَ فِيهِ آدَمُ ﷺ عَلَى نُوحٍ ﷺ، فَيَكُونُ الْإِيحَاءُ نَوْعَانِ اثْنَانِ:

أَحَدُهُمَا: إِيحَاءُ نُبُوَّةٍ وَأَوَّلُ الْخَلْقِ حُضُورًا بِهِ هُوَ آدَمُ ﷺ.

وَالثَّانِي: إِيحَاءُ الرِّسَالَةِ، وَأَوَّلُ الْخَلْقِ حُضُورًا بِهِ هُوَ نُوحٌ ﷺ.

وَيَكُونُ قَوْلُ اللَّهِ ﷻ: ﴿كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ مُتَعَلِّقًا بِوَحْيِ الْإِرْسَالِ، وَلَا يُشْكَلُ عَلَى ذَلِكَ ذِكْرُ النَّبِيِّينَ لِأَنَّ النَّبِيَّ يُطْلَقُ فِي الشَّرْعِ عَلَى مَعْنَى يَشْمَلُ الرُّسُولَ كَمَا تَقَدَّمَ وَهُوَ: أَنَّهُ رَجُلٌ إِنْسِيٌّ حُرٌّ أَوْحِيَ إِلَيْهِ وَأُرْسِلَ إِلَى قَوْمِهِ، فَيَجْتَمِعُ فِي هَذَا النَّبِيِّ وَالرُّسُولِ مَعًا.

وَأُصْرِحَ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ دَلَالَةُ عَلَى الْمَقْصُودِ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ الطَّوِيلِ فِي ((«الصَّحِيحِينَ» فِي قِصَّةِ)) الشَّفَاعَةِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ، وَفِيهِ أَنَّ آدَمَ ﷺ يَقُولُ - إِذَا جَاءَهُ النَّاسُ -: ائْتُوا نُوحًا أَوَّلَ رَسُولِ بَعْثَةِ اللَّهِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ.



وَكُلُّ أُمَّةٍ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهَا رَسُولًا - مِنْ نُوحٍ إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ - يَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَحُدَّهُ وَيَنْهَاهُمْ عَنْ عِبَادَةِ الطَّاغُوتِ؛
وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

وافتراض الله على جميع العباد الكفر بالطَّاغُوتِ والإيمان بالله.
قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (وَمَعْنَى الطَّاغُوتِ: مَا تَجَاوَزَ بِهِ الْعَبْدُ حُدَّهُ، مِنْ مَعْبُودٍ، أَوْ مَتَّبُوعٍ، أَوْ مُطَاعٍ) اهـ^(١).
وَالطَّاغُوتُ كَثِيرُونَ، وَرُؤُسُهُمْ خَمْسَةٌ:
إِبْلِيسُ لَعَنَهُ اللَّهُ، وَمَنْ عُبدَ وَهُوَ رَاضٍ، وَمَنْ ادَّعَى شَيْئًا مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ، وَمَنْ دَعَا النَّاسَ إِلَى عِبَادَةِ نَفْسِهِ، وَمَنْ
حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدْ
اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٦].
وَهَذَا هُوَ مَعْنَى ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾.

وَفِي الْحَدِيثِ: «رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ^(٢) سَنَامِهِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»^(٣).
وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

[كُلُّ أُمَّةٍ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْهَا رَسُولًا كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ
وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾]، ودعوة الأنبياء والرسل تجتمع في أصليين عظيمين:
أحدهما: الأمر بعبادة الله وحده المتضمن للنهي عن الشرك، وهذا مذكور في قوله: ﴿أَنِ اعْبُدُوا
اللَّهَ﴾.

والآخر: النهي عن عبادة الطَّاغُوتِ المتضمن للأمر بالكفر به، وهذا مذكور في قوله: ﴿وَاجْتَنِبُوا
الطَّاغُوتَ﴾.

[وافتراض الله على جميع العباد الكفر بالطَّاغُوتِ والإيمان بالله كما قال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ
قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ
لَهَا﴾، والعروة ما يتعلَّق ويستمسك به، والوثقى مؤنث الأوثق، أي: الأقوى، ومعنى ﴿لَا انْفِصَامَ لَهَا﴾ أي
لا انقطاع لها].

وَالطَّاغُوتُ لَهُ مَعْنِيَانِ:

أحدهما خاص، وهو الشَّيْطَانُ وهو المراد في القرآن عند الإطلاق.

والآخر عام، وهو المراد في القرآن إذا كان الفعل المذكور معه على صيغة الجمع لقوله تعالى:

(١) إعلام الموقَّعين (٢/ ٩٢ ط ابن الجوزي).

(٢) بكسر الدال المعجمة وضمها، وذكر بعض المتأخرين فتحها.

(٣) أخرجه الترمذي رَحِمَهُ اللَّهُ (ح ٢٦١٦) وصحَّحه الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ.

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولَٰئِكَ هُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾ [البقرة: ٢٥٧]، وأحسن ما قيل في حده ما نقله المصنّف عن ابن القيم في «إعلام الموقعين» كما صرّح به عبد الرحمن بن حسن في «فتح المجيد» فإنّه رأى أنّ هذا الحدّ المذكور في كلام ابن القيم هو أحسن ما قيل في حدّ الطاغوت أنّه: ما تجاوز العبد به حده من معبودٍ أو متبوعٍ أو مطاع.

[ولذلك قال المصنّف مشيراً إلى أفراد المعنى العام: (وَالطَّوَاعِيتُ كَثِيرُونَ، وَرُؤُوسُهُمْ خَمْسَةٌ: إِبْلِيسُ لَعَنَهُ اللَّهُ، وَمَنْ عُبِدَ وَهُوَ رَاضٍ، وَمَنْ ادَّعَى شَيْئًا مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ، وَمَنْ دَعَا النَّاسَ إِلَى عِبَادَةِ نَفْسِهِ، وَمَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ). انتهى كلامه، والرؤوس أعظمهم شراً وأشدّهم خطراً]].

وجماع أنواع الطّواغيت ثلاثة:

فأولها: طاغوت عبادة.

وثانيها: طاغوت اتّباع.

وثالثها: طاغوت طاعة.

ذكره سليمان بن سحمان {رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى} في بعض رسائله.

والغيب الذي يعدّ مدّعيه طاغوتاً هو الغيب المطلق الذي لا يعلمه إلّا الله، أمّا الغيب النسبي الذي يعلمه أحد من الخلق دون آخر فليس هذا مقصوداً في قول المصنّف: (وَمَنْ ادَّعَى شَيْئًا مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ)؛ بل الغيب المراد هنا الغيب المطلق.

[والكفر بالطّاغوت والإيمان بالله هو حقيقة لا إله إلّا الله المتضمّنة للنفي والإثبات كما تقدّم، فنفيها هو الكفر بالطّاغوت وإثباتها هو الإيمان بالله، وشاهده في الحديث «رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» فالأمر هو الدّين، والمراد بالإسلام: الإسلام بالمعنى العام المتقدّم المتضمّن للكفر بالطّاغوت والإيمان بالله.

والحديث المذكور قطعة من حديث معاذ بن جبل رَوَاهُ الطَّوِيلُ الَّذِي رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةٍ بِإِسْنَادٍ مَنْقُوعٍ لَهُ طَرِقٌ يُحَسِّنُ بِهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ]]، ومعنى «وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ» أي: أعلاه وأرفعه وهي بكسر الدّال وضّمّها، وذكر بعض المتأخّرين أيضاً فتحها، فصارت الكلمة مثلثة يُقال فيها: ذِرْوَةٌ وَذُرْوَةٌ وَمَعْنَاهَا عَلَى مَا تَقَدَّمَ هُوَ أَعْلَى الشَّيْءِ وَأَرْفَعُهُ.

وبهذا ينتهي شرح الكتاب على نحو مختصرٍ يوقف على مقاصده الكليّة ويبيّن معانيه الإجمالية. اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ عِلْمًا ذُو مَهَمَّاتٍ، وَمَهَمًّا بِالْمَعْلُومَاتِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقَ.

